

Distr.: General
8 August 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر - 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاختفاء القسري أو غير الطوعي

الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي **

موجز

أنشئ الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان 20(د-36)، ومُدِّد مجلس حقوق الإنسان ولايته مؤخراً في قراره 3/45.

وتتمثل ولاية الفريق العامل في مساعدة أسر الأشخاص المختفين على التحقق من مصير أقاربهم المختفين ومكان وجودهم، ومساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ورصد مدى وفائها بهذه الالتزامات، ومد يد العون لها لمنع حالات الاختفاء القسري والقضاء عليها.

وقد أحال الفريق العامل، منذ إنشائه في عام 1980، ما مجموعه 60 703 حالة إلى 112 دولة. ويبلغ عدد الحالات قيد النظر فعلياً التي لم تُوضح ملابساتها أو لم تُحفظ أو يُوقف النظر فيها بعد 47 774 حالة تتعلق بما مجموعه 97 دولة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وُضحت ملابسات 80 حالة.

ويعرض هذا التقرير أنشطة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والبلاغات والحالات التي نظر فيها في الفترة من 13 أيار/مايو 2022 إلى 12 أيار/مايو 2023.

* اتفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة التي قدمته.

** أدرجت مرفقات هذا التقرير كما وردت وباللغة التي قدمت بها فقط.



المحتويات

الصفحة

3	مقدمة.....	أولاً -
4	أنشطة الفريق العامل خلال الفترة من 13 أيار/مايو 2022 إلى 12 أيار/مايو 2023.....	ثانياً -
4	الأنشطة.....	ألف -
6	الاجتماعات.....	باء -
6	البلاغات.....	جيم -
7	الزيارات القطرية.....	دال -
7	تقارير المتابعة وإجراءات أخرى.....	هاء -
8	التعاون التقني.....	واو -
8	النشرات الصحفية والبيانات.....	زاي -
9	القرارات التي اتخذها الفريق العامل بشأن حالات فردية، والبلاغات التي أحالها إلى الدول المعنية خلال الفترة المشمولة بالتقرير ...	ثالثاً -
13	التكنولوجيات الجديدة والاختفاء القسري.....	رابعاً -
14	حالات الاختفاء القسري والانتخابات.....	خامساً -
15	الملاحظات.....	سادساً -
23	الاستنتاجات والتوصيات.....	سابعاً -

Annexes

Annex I	Country visit requests and invitations extended.....	26
Annex II	Statistical summary: cases of enforced disappearance and general allegations transmitted by the Working Group between 1980 and 2023.....	28
Annex III	Graphs showing the number of cases of enforced disappearance by country and by year according to the cases transmitted by the Working Group between 1980 and 12 May 2023 (only for countries with more than 100 cases transmitted)	34
Annex IV	Press releases and statements	46

أولاً- مقدمة

- 1- الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي هو أول آلية مواضيعية للأمم المتحدة معنية بحقوق الإنسان أنشئت وأوكلت إليها ولاية عالمية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان 20(د-36). وقد مدد مجلس حقوق الإنسان ولاية الفريق العامل مؤخراً في قراره 3/45.
- 2- وتتمثل المهمة الرئيسية للفريق العامل في مساعدة الأسر على معرفة مصير أفرادها المبلّغ عن اختفائهم وتحديد أماكن وجودهم. ويقوم الفريق العامل بصفته الإنسانية هذه، مقام قناة اتصال بين أفراد أسر ضحايا الاختفاء القسري والمصادر الأخرى المبلّغة عن حالات الاختفاء والحكومات المعنية.
- 3- وعقب اعتماد الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (قرار الجمعية العامة 133/47، عُهد إلى الفريق العامل برصد التقدم الذي تحرزه الدول في الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الإعلان. وشجّع مجلس حقوق الإنسان، في قراره 12/7 الفريق العامل على تقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذ الإعلان والقواعد الدولية القائمة.
- 4- ويتضمن هذا التقرير معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل والبلاغات والحالات التي نظر فيها في الفترة الممتدة من 13 أيار/مايو 2022 إلى 12 أيار/مايو 2023. ويرد في الفرع الثالث موجز للقرارات التي اتخذها الفريق العامل بشأن الحالات الفردية، والبلاغات التي أحالها إلى الدول المعنية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وترد في المرفق الثاني إحصاءات إجمالية عن الحالات التي أحييت بين عامي 1980 و 2023.
- 5- وقد أحال الفريق العامل، منذ إنشائه في عام 1980، ما مجموعه 60 703 حالة إلى 112 دولة. ويبلغ عدد الحالات قيد النظر فعلياً التي لم تُوضح ملابساتها أو لم تُحفظ أو يوقف النظر فيها بعد 47 774 حالة تتعلق بما مجموعه 97 دولة. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وضحت ملابسات 80 حالة.
- 6- وفي أيلول/سبتمبر 2019، أعلن الفريق العامل أنه سيبدأ في توثيق الانتهاكات التي ترقى إلى جريمة الاختفاء القسري المرتكبة على أيدي جهات غير تابعة للدول⁽¹⁾. ومنذ ذلك الحين، أحال الفريق العامل ما مجموعه 72 حالة إلى ست جهة غير تابعة للدول، وهي السلطة الفعلية في صنعاء (45)، وحماس (6)، والجيش الوطني الليبي (7)، ومجلس استعادة ولاية شان (3)، وجمهورية دونيتسك الشعبية المعلنة ذاتياً (8)، وحركة طالبان في أفغانستان (3). ويبلغ عدد الحالات التي ترقى إلى جريمة اختفاء قسري والتي تخضع للنظر فعلياً ولم توضح ملابساتها أو لم تُحفظ أو يوقف النظر فيها بعد 68 حالة، منها 3 حالات تتعلق بما يعرف بجمهورية دونيتسك الشعبية وضحت حكومة أوكرانيا ملابساتها وحالة واحدة تتعلق بالجيش الوطني الليبي وضح ملابساتها المصدر.

(1) A/HRC/42/40، الفقرة 94. يتخذ الفريق العامل هذا الإجراء في إطار تنفيذ ولايته الإنسانية وسد القصور المتعظم في الحماية الذي يؤثر في الأفراد المختفين وأقاربهم ممن حُرِموا الحصول على معلومات عن مصير ذويهم وأماكن وجودهم.

ثانياً - أنشطة الفريق العامل خلال الفترة من 13 أيار/مايو 2022 إلى 12 أيار/مايو 2023

ألف - الأنشطة

- 7- عقد الفريق العامل خلال الفترة المشمولة بالاستعراض ثلاث دورات وهي: دورته 128، من 19 إلى 28 أيلول/سبتمبر 2022، ودورته 129، من 6 إلى 10 شباط/فبراير 2023، ودورته 130، من 8 إلى 12 أيار/مايو 2023⁽²⁾. وتُعدُّ التقارير المتعلقة بهذه الدورات مكملة لهذا التقرير.
- 8- وفي 20 أيلول/سبتمبر 2022، قدم الرئيس - المقرر آنذاك، لوسيانو هاسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والخمسين التقرير السنوي مرفقاً بإضافاته⁽³⁾، عن الفترة الممتدة من 22 أيار/مايو 2021 إلى 13 أيار/مايو 2022، وشارك في جلسة الحوار مع الدول.
- 9- وخلال الدورة 128، عُيِّنَت السيدة أوا بالدي رئيسة - مقررّة للفريق العامل، وعُيِّنَت السيدة غابرييلا سيتروني نائبة لها.
- 10- وفي 1 أيار/مايو 2023، تولت أنا لورينا ديلغاديون بيريز مهامها بصفتها عضوة جديدة في الفريق العامل يمثل منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي. ويعد تعيينها لحظة تاريخية في ولاية هذه الآلية لأنها المرة الأولى التي تُعين فيها خمس خبيرات منذ أكثر من 40 عاماً. وتحل السيدة ديلغاديلو بيريز محل السيد هاسان، الذي أسهم بدور بارز في أنشطة الفريق العامل.
- 11- وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أُلقت الرئيسة - المقررة للفريق العامل، التي عينت حديثاً، كلمة أمام الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين وشاركت في جلسة الحوار مع الدول الأعضاء.
- 12- وفي 25 تشرين الأول/أكتوبر 2022، حضرت السيدة بالدي الدورة الثالثة والسبعين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في بانجول وشاركت في حلقة نقاش بشأن إصدار المبادئ التوجيهية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في إفريقيا.
- 13- ويعقد الفريق العامل دورة من دوراته كل سنة خارج جنيف. وتوقفت هذه الممارسة بشكل استثنائي خلال السنوات السابقة بسبب قيود السفر التي فرضت نتيجة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ويرحب الفريق العامل بالفرصة التي أُتيحت لاستئناف هذه الممارسة خلال عام 2023، بفضل الدعوة التي جاءت من حكومة شيلي، حيث عقد دورته 129 في الفترة من 6 إلى 10 شباط/فبراير 2023. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه لحكومة شيلي لما أبدته من استعداد لاستضافة إحدى دوراته العادية في البلد ولتعاونها في تنظيم الدورة وتسييرها.
- 14- وفي 28 أيلول/سبتمبر 2022، اعتمد الفريق العامل بياناً مشتركاً بشأن عمليات التبني غير القانوني على الصعيد الدولي، إلى جانب لجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، والمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، والمقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي عليهم، والمقرر الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً

(2) انظر A/HRC/WGEID/128/1 و A/HRC/WGEID/129/1 و A/HRC/WGEID/130/1 على التوالي.

(3) انظر A/HRC/51/31 و A/HRC/51/31/Add.1 و A/HRC/51/31/Add.3.

والاعتداء الجنسي على الأطفال⁽⁴⁾. ويؤكد الفريق العامل أن التبني غير القانوني على الصعيد الدولي ينطوي أحياناً على ارتكاب حالات اختفاء قسري، ويدعو الدول إلى التقيد بالتزاماتها الدولية كما وردت بالتفصيل في البيان المشترك.

15- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل مناقشة مسألة التكنولوجيات الجديدة والاختفاء القسري، وهي محور التركيز لعمله في عام 2023. وفي سبيل إثراء التقرير، وجه الفريق العامل دعوة لتقديم مدخلات في تشرين الأول/أكتوبر 2022. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه للدول الأعضاء، وكذلك الأفراد والمنظمات على تقديم ورقات معلومات استجابة لهذه الدعوة⁽⁵⁾. ويرد التقرير المواضيع ومرفقاته بوصفه إضافات لهذا التقرير.

16- وقرر الفريق العامل أن يخصص تقريره المواضيعي المقبل لمسألة حالات الاختفاء القسري والانتخابات. وطبقاً لهذا القرار، عقد مشاورات داخلية خلال دورته 130 في أيار/مايو.

17- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد الفريق العامل صيغة منقحة لأساليب عمله⁽⁶⁾.

18- وفي 17 آذار/مارس 2023، شارك أعضاء الفريق العامل، أوا بالدي وغرازيينا بارانوفسكا ولوسيانو هاسان في منتدى إقليمي للتعاون على الصعيد الإقليمي للبحث عن الأشخاص المختفين والتحقيق في حالات اختفاء الأشخاص في سياق الهجرة ومنعها، عقد في مدينة بنما ونظمه المكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان). وزار الوفد نفسه أيضاً مركزاً لاستقبال المهاجرين ومقبرة تقام فيها مراسم الدفن الرسمية في مقاطعة دارين بناء على دعوة مكتب أمين المظالم في بنما. ويشير الفريق العامل إلى أن المهاجرين الذين يعبرون فجوة دارين يعانون من أوضاع بالغة الصعوبة، ويذكر بتقريره عن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة، ولا سيما توصية الدول، بالنظر إلى الطابع العابر للحدود لحالات الاختفاء القسري للمهاجرين، ببذل كل الجهود لإجراء التحقيقات اللازمة، سواء للبحث عن المهاجرين أو لمحاكمة من يشبته في الوقوف وراء هذه الحالات، وذلك بالتعاون كما يجب مع سلطات جميع الدول المعنية ومع المنظمات الدولية ذات الصلة⁽⁷⁾. ومن الأهمية بمكان إجراء تحقيق شامل في جميع حالات اختفاء المهاجرين من بداية الأمر، دون أن يستبعد مبدئياً أنها قد تعد ترقى إلى جريمة اختفاء قسري.

19- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع جميع أعضاء الفريق العامل بعدد من الأنشطة المرتبطة بحالات الاختفاء القسري، وتضمنت هذه الأنشطة مشاركتهم في مؤتمرات، و مشاورات، وحلقات دراسية، وأنشطة تدريبية، وحلقات عمل، ومحاضرات نظمها الحكومات ومنظمات المجتمع المدني⁽⁸⁾.

20- ويعرب الفريق العامل عن شكره للدول المانحة، وعلى رأسها فرنسا، على دعمها المتواصل بوسائل منها تقديم التبرعات.

(4) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/ced/2022-09-29/JointstatementICA_HR_28September2022.pdf

(5) انظر: www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-inputs-thematic-study-working-group-enforced-or-involuntary

(6) A/HRC/WGEID/1

(7) انظر A/HRC/36/39/Add.2

(8) A/HRC/WGEID/128/1، المرفق الثالث؛ A/HRC/WGEID/129/1، المرفق الثاني؛ و A/HRC/WGEID/130/1، المرفق الثاني.

باء - الاجتماعات

21- في الفترة قيد الاستعراض، عقد الفريق العامل خلال الدورة 128 اجتماعات مع ممثلي حكومات أذربيجان، وأوروغواي، وأوكرانيا، والبرتغال، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وليبيا، واليابان؛ وخلال الدورة 129، عقد اجتماعات مع ممثلي البرتغال، وشيلي، واليابان؛ وخلال الدورة 130، عقد اجتماعات مع ممثلي أذربيجان، وأنغولا، وأوكرانيا، والبرازيل، وبنغلاديش، وبوتان، والسلفادور، والصين، ونيبال. وعُقد أيضاً عدد من الاجتماعات غير الرسمية مع ممثلي دول شتى. ويشكر الفريق العامل هذه الحكومات على عقد هذه الاجتماعات ويؤكد أهمية التعاون والحوار.

جيم - البلاغات

22- في الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل 103 حالات جديدة من حالات الاختفاء القسري إلى 28 دولة.

23- وأحال الفريق العامل 791 حالة من الحالات التي تقدم ذكرها إلى 15 دولة في إطار ترتيبات الإجراء العاجل.

24- وفي الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل 24 حالة ترقى إلى مستوى الاختفاء القسري إلى طالبان في أفغانستان (2)، ومجلس استعادة ولاية شان (1)، والسلطة الفعلية في صنعاء (19)، وحماس (2)(9).

25- وفي الفترة المشمولة بالتقرير، وضح الفريق العامل ملابسات 80 حالة في 13 دولة. ومن بين الحالات الـ 80 هذه، وضحت ملابسات 42 حالة استناداً إلى معلومات مقدمة من الحكومات، وملابسات 38 حالة استناداً إلى معلومات وردت من مصادر أخرى.

26- وأحال الفريق العامل رسالة واحدة للتدخل الفوري تناولت ادعاءات بشأن مضايقات و/أو تهديدات تعرض لها مدافعون عن حقوق الإنسان، وأقارب الأشخاص المختفين في المكسيك.

27- وأحال الفريق العامل 18 نداء عاجلاً مشتركاً مع مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بشأن أشخاص قبض عليهم أو احتجزوا أو اختطفوا أو حرموا من حريتهم بطريقة أخرى أو اختفوا قسراً أو كانوا عرضة للاختفاء في الأرجنتين (1)، وأستراليا (1)، الإمارات العربية المتحدة (1)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (5)، وتشاد (1)، وجنوب السودان (1)، والسودان (1)، والسويد (1)، وفيت نام (1)، ولكسمبرغ (1)، ومصر (1)، والمكسيك (1)، والمملكة العربية السعودية (1)، ونيكاراغوا (1).

28- وأحال الفريق العامل 35 رسالة ادعاء مشتركة، مع مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بشأن الاتحاد الروسي (3)، وإثيوبيا (1)، وأوغندا (1)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (4)، وباكستان (1)، والبرازيل (1)، وبنغلاديش (1)، وبنما (1)، وبيرو (2)، وسري لانكا (2)، والسلفادور (1)، والسودان (1)، والصين (2)، وطاجيكستان (1)، والعراق (1)، وغامبيا (1)، وكولومبيا (1)، ولبنان (2)، وليبيا (1)، ومالي (1)، ومصر (3)، والمكسيك (1)، والهند (1)، وهندوراس (1).

29- وأحال الفريق العامل 6 "رسائل أخرى" تتناول مشاريع قوانين وقوانين وسياسات وممارسات لا تتوافق مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان إلى سري لانكا (1) والسلفادور (1)، وطاجيكستان (1)، وغواتيمالا (1)، والمكسيك (1) وإلى "جهات فاعلة أخرى"، يذكر منها مجموعة فاغنر (1).

(9) يشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى حماس والسلطة الفعلية في أفغانستان وميانمار واليمن لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منه.

30- وأحال الفريق العامل 7 ادعاءات عامة بشأن العقوبات التي تعترض تنفيذ الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري إلى حكومات الإمارات العربية المتحدة (1)، والجزائر (1)، والجمهورية العربية السورية (1)، والسودان (1)، والمكسيك (1)، واليمن (1)، وادعاءً عاماً مشتركاً (1) إلى السلفادور، وغواتيمالا، والمكسيك، ونيكاراغوا وهندوراس.

31- ويود الفريق العامل أن يتقدم بالشكر من حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات على المعلومات التي قدمتها في البلاغ NV-MBNV-337/202، المؤرخ 19 أيلول/سبتمبر 2022، والتي لم ينظر فيها في الدورات السابقة بسبب خطأ كتابي. وستحظى هذه المعلومات بالاهتمام اللازم في الدورة 131 التي ستعقد في أيلول/سبتمبر 2023.

دال - الزيارات القطرية

32- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظم الفريق العامل زيارتين رسميتين إلى أوروغواي، في الفترة من 7 إلى 14 تموز/يوليه 2022، وإلى هندوراس، في الفترة من 20 إلى 29 آذار/مارس 2023. وترد تقارير هاتين الزيارتين في إضافة لهذا التقرير⁽¹⁰⁾.

33- ويأسف الفريق العامل لأن حكومة كينيا لم تؤكد المواعيد التي اقترحت لزيارتها في تموز/يوليه 2023، ويأمل أن توافق الحكومة على مواعيد تنظيم زيارة قبل نهاية العام، لكي تقي بتعهداتها⁽¹¹⁾. والفريق العامل على استعداد لأن يناقش مع حكومة كينيا مواعيد الزيارة وإجراءاتها.

34- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، طلب الفريق العامل زيارة أنغولا. وبالإضافة إلى هذا الطلب الجديد، كرر الفريق العامل خلال دورة تقديم التقارير طلباته لزيارة إندونيسيا والبرازيل وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفلبين. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى الموافقة عما قريب. وفي الوقت نفسه، يحيط علماً باعتراف حكومة الجزائر توجيه دعوة إلى الفريق العامل لزيارة البلد في النصف الثاني من عام 2024، بعد أن نوقش هذا الموضوع منذ سنوات عديدة⁽¹²⁾.

35- ويدعو الفريق العامل جميع الدول التي أرسل إليها طلب زيارة أن تستجيب لطلبه، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان (4/21)⁽¹³⁾.

هاء - تقارير المتابعة وإجراءات أخرى

36- ووفقاً لبرنامج الفريق العامل، كان يتعين عليه أن يعد هذا العام تقارير متابعة عن تنفيذ التوصيات المقدمة عقب زيارته إلى قبرغيزستان⁽¹⁴⁾ وطاجيكستان⁽¹⁵⁾ في عام 2019. غير أن الفريق العامل قرر إرجاء النظر في تقارير المتابعة لعدم كفاية المدخلات التي وردت من الجهات المعنية ذات الصلة، وهو يشكر الحكومتين المعنيتين على المعلومات المقدمة.

(10) A/HRC/54/22/Add.1 و A/HRC/54/22/Add.2.

(11) A/HRC/WGEID/126/1، الفقرة 83.

(12) A/HRC/51/31، الفقرة 29. انظر أيضاً الفقرة 60 أدناه.

(13) انظر المرفق الأول للاطلاع على طلبات الزيارات القطرية والدعوات التي وجهت.

(14) A/HRC/45/13/Add.2.

(15) A/HRC/45/13/Add.1.

37- ولا يزال إعداد تقرير المتابعة عن تنفيذ التوصيات المقدمة بعد زيارة أوكرانيا⁽¹⁶⁾، التي تأجلت في العام الماضي، معلقاً بالنظر إلى الحالة السائدة في البلد. وسيعيد الفريق العامل تقييم الحالة في الأشهر المقبلة.

واو- التعاون التقني

38- في تشرين الثاني/نوفمبر 2022، قبل الفريق العامل طلباً رسمياً للتعاون التقني ورده من حكومة شيلي، عن طريق وكيل الأمين العام لحقوق الإنسان في وزارة العدل وحقوق الإنسان. ويتعلق موضوع التعاون التقني بوضع خطة وطنية للبحث عن ضحايا الاختفاء القسري في عهد الدكتاتورية. وتجري الآن عملية رسم الخطة الوطنية وهناك مشاورات عقدت مع مختلف الجهات المعنية. ويريد الفريق العامل بهذا التعاون التقني دعم العملية عن طريق تقاسم الممارسات الجيدة وصياغة التوصيات حتى يكون رسم الخطة الوطنية وتنفيذها وتقييمها متماشياً مع المعايير الدولية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية للبحث عن الأشخاص المختفين.

39- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأ الفريق العامل يقوم مقام المراقب في سياق لجنة متعددة التخصصات ومشتركة بين المؤسسات، أنشئت بموجب قرار من محكمة العدل العليا في المكسيك، وهي مكلفة بالبحث عن شخصين مختفين وتحديد هوية الجناة⁽¹⁷⁾.

40- وفي أيلول/سبتمبر 2022 ونيسان/أبريل 2023 وأيار/مايو 2023، نظم الفريق العامل دورات تدريبية عن بعد مع ممثلي حكومات تايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ومصر على التوالي.

زاي- النشرات الصحفية والبيانات

41- ترد في المرفق الرابع القائمة الكاملة للنشرات الصحفية والبيانات الصادرة عن الفريق العامل خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(16) A/HRC/42/40/Add.2.

(17) اللجنة الخاصة للبحث عن السيدين إدموندو ريبس أمايا وغابرييل ألبرتو كروز، المنشأة بموجب أمر صادر عن محكمة العدل العليا للأمم المتحدة (دعوى الحماية القضائية الدستورية قيد المراجعة رقم 2020/51 في 4 أغسطس/آب 2022).

ثالثاً - القرارات التي اتخذها الفريق العامل بشأن حالات فردية، والبلاغات التي أحالها إلى الدول المعنية خلال الفترة المشمولة بالتقرير⁽¹⁸⁾

عدد الحالات التي أُحيلت إلى الحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الحالات التي وُضحت ملائبتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير من جانب:	عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى بداية الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الحالات العادية	عدد الحالات العاجلة	عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى بداية الفترة المشمولة بالتقرير	عدد البلاغات المرسلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير					عدد البلاغات الواردة خلال الفترة المشمولة بالتقرير				
						رسالة تدخل فوري	نداء عاجل	رسالة ادعاء	ادعاء عام	رسالة أخرى	الرد على رسالة التدخل الفوري	الرد على النداء العاجل	الرد على رسالة الادعاء	الرد على الادعاء العام	الرد على رسالة أخرى
أفغانستان ⁽¹⁾	20					20									
الجزائر	3 286	1				3 287		1							
الأرجنتين	3 065					3 065	1					1			
أرمينيا	6	32				38									
أذربيجان	17	1	1			19	1								
بنغلاديش	81	10	1			70		1				1			
البرازيل	16					16		1				1			
كمبوديا	1					1	2	1				2	1		
تشاد	23	1				24	1					1			
شيلي	785	1				786									
الصين	152	1	16	1		168	32	2				2			
كولومبيا	943	1				944		1				1			

(18) تتعلق الإجراءات العاجلة بحالات الاختفاء القسري التي وقعت في غضون فترة الأشهر الثلاثة السابقة لاستلام الفريق العامل تقريراً في هذا الصدد؛ أو بحالات الاختفاء القسري التي وقعت قبل فترة الأشهر الثلاثة، لكن في غضون سنة واحدة من تاريخ استلام الفريق العامل التقرير، شريطة أن تكون لها صلة بحالة وقعت خلال فترة الأشهر الثلاثة. والحالات العادية هي حالات الاختفاء القسري التي وقعت قبل فترة الأشهر الثلاثة. وتتناول رسائل التدخل الفوري حالات استهداف أسر المختفين، أو الشهود، أو المحامين، أو المدافعين عن حقوق الإنسان، أو غيرهم من الأفراد المعنيين بحالات الاختفاء، بأعمال التخويف، أو الاضطهاد، أو الانتقام. وتتناول النداءات العاجلة ادعاءات بشأن الاختفاء القسري، أو ادعاءات بشأن أشخاص محرومين من الحرية ومعرضين لخطر الاختفاء. وتتناول رسائل الادعاء والادعاءات العامة العقوبات المزعومة التي اعترضت تنفيذ الإعلان. ورسائل أخرى تتناول مشاريع قوانين، وقوانين، وسياسات، وممارسات لا تتوافق مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

عدد البلاغات الواردة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد البلاغات المرسلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير					عدد الحالات التي أُحيلت إلى الحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير		عدد الحالات التي وُضحت ملائبتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير من جانب:		عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى بداية الفترة المشمولة بالتقرير
	رسالة تدخل فوري	نداء عاجل	رسالة ادعاء	ادعاء عام	رسالة أخرى	عدد الحالات التي يُحتمل أن توضح الحكومة ملائبتها (قاعدة الأشهر الستة)	عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير	الحكومة	المصادر	
الرد على رسالة التدخل الفوري	الرد على النداء العاجل	الرد على رسالة الادعاء	الرد على الادعاء العام	الرد على رسالة أخرى						
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	362	42				404				
مصر	261	4	14	1	3	275	1			
السلفادور	2 284					2 284	1	1	1	1
غينيا الاستوائية	8	3				11				
إثيوبيا	113					113				1
غامبيا	13					13				1
الهند	443	1	1			445				1
إيران (جمهورية - الإسلامية)	556	2	12		1	569	5			4
العراق	16 427		1			16 428				1
الأردن	1		1			0				
كازاخستان	1					1				
لبنان	310		1			311				1
ليبيا(ب)	54					54				1
لكسمبرغ							1			
مدغشقر							1			1
ماليزيا	3	1				4				

عدد الحالات التي أُحيلت إلى الحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى بداية الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الحالات التي أُحيلت إلى الحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير		عدد الحالات التي وُضحت ملائمتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير من جانب:		عدد الحالات التي تُحتمل أن توضح الحكومة ملائمتها (قاعدة الأشهر الستة)		عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير		عدد البلاغات المرسلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير					عدد البلاغات الواردة خلال الفترة المشمولة بالتقرير				
		الحالات العادية	الإجراءات العاجلة	الحالات العادية	الحكومة	المصادر	التي تُحتمل أن توضح الحكومة ملائمتها (قاعدة الأشهر الستة)	عدد الحالات التي لم يُبت فيها حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير	نداء عاجل	رسالة ادعاء	ادعاء عام	رسالة أخرى	رسالة تدخل فوري	الرد على رسالة التدخل الفوري	الرد على النداء العاجل	الرد على رسالة الادعاء	الرد على الادعاء العام	الرد على رسالة أخرى	
مالي										1						1			
المكسيك	357							357	1		1					1			
ميانمار ^(c)	20							20											
باكستان	799	9	61	20	6	5	843			1					1				
بيرو	2 361						2 361		1						1				
قطر	2					1	2												
الاتحاد الروسي	916	755	72	1	21	57	1 721			3	1				2		1		
المملكة العربية السعودية	21	5	7	3	3	2	27												
جنوب السودان	3						3		1										
سري لانكا	6 264						6 264			2									
السودان	177						177		1		1								
الجمهورية العربية السورية	605	39					644				1								
طاجيكستان	1		1				2			1		1							
تايلند	76		1				77												
تونس	13						13			1					1				
تركيا	85			1			84												
أوغندا	18	4					22			1									

عدد الحالات التي أُحيلت إلى الحكومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	عدد الحالات التي وُضحت ملائبتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير من جانب:	عدد الحالات التي يُحتمل أن توضح الحكومة ملاءمتها (قاعدة الأشهر الستة)	عدد البلاغات المرسلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير					عدد البلاغات الواردة خلال الفترة المشمولة بالتقرير				
			رسالة تدخل فوري	نداء عاجل	رسالة ادعاء	ادعاء عام	رسالة أخرى	الرد على رسالة التدخل الفوري	الرد على النداء العاجل	الرد على رسالة الادعاء	الرد على الادعاء العام	الرد على رسالة أخرى
الإمارات العربية المتحدة	11	11	1	1	1							
أوزبكستان	7	11	4									
فرنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	29	28	1									
فييت نام	1	2			1				1			
اليمن ^(د)	28	29	1				1					
دولة فلسطين ^(هـ)	4	4										

- (أ) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل ما مجموعه حالتين إلى طالبان. وهاتان الحالتان غير مدرجتين في إحصاءات أفغانستان. ويشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى طالبان لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها.
- (ب) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل ما مجموعه حالتين إلى جيش التحرير الليبي. وهاتان الحالتان غير مدرجتين في إحصاءات ليبيا. ويشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى جيش التحرير الليبي لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها.
- (ج) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل حالة واحدة إلى مجلس استعادة ولاية شان. وهذه الحالة غير مدرجة في إحصاءات ميانمار. ويشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى سلطات مجلس استعادة ولاية شان لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها.
- (د) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل ما مجموعه 19 حالة إلى السلطات الفعلية في صنعاء. وهذه الحالات غير مدرجة في إحصاءات اليمن. ويشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى السلطات الفعلية في صنعاء لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها.
- (هـ) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل حالتين إلى حماس. وهاتان الحالتان غير مدرجتين في إحصاءات فلسطين. ويشدد الفريق العامل على أن الحالات المحالة إلى حماس لا تعني بأي حال من الأحوال الإعراب عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها.

رابعاً - التكنولوجيات الجديدة والاختفاء القسري

42- يحلل الفريق العامل في الدراسة المواضيعية المقدمة عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 3/45، الطريقة المتبعة في استخدام التكنولوجيات الجديدة (أ) ضد أقارب الأشخاص المختفين وممثليهم والمدافعين عن حقوق الإنسان؛ (ب) السبل الممكنة للاستعانة بها على نحو فعال لتيسير البحث عن الأشخاص المختفين؛ (ج) السبل الممكنة لاستخدامها من أجل الحصول على أدلة تثبت ارتكاب جريمة الاختفاء القسري وصون هذه الأدلة⁽¹⁹⁾.

43- وفي الدراسة المواضيعية، يستخدم تعبير "التقنيات الجديدة" بمعناه الواسع، في إشارة إلى الابتكارات التكنولوجية التي ظهرت في معظمها خلال السنوات العشرين الماضية، بما في ذلك المكونات المادية والبرمجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (التي تشمل الصور الساتلية وعلم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد)، والشبكات الاجتماعية الرقمية ومجموعات البيانات المتاحة على الإنترنت، واستخدام الذكاء الاصطناعي وتطور التعلم الآلي، وكذلك بيانات الطب الشرعي الرقمي والبيانات الشخصية.

44- والأمثلة المحددة التي ذكرت في الدراسة المواضيعية مستقاة من حالات وردت للفريق العامل، بصرف النظر عما إذا كانت حالات لم يثبت فيها بعد أو حالات وضحت ملاساتها، وأدرجت في تقريره، أو في تقارير عامة أخرى صادرة عن وكالات تابعة للأمم المتحدة أو عن منظمات دولية أخرى، أو مستقاة من المعلومات الواردة من الخبراء الذين شاركوا في الاجتماعات المعقودة على هامش الدورتين 126 و127 للفريق العامل، ومن خلال الاستجابة للدعوة الموجهة لتقديم مدخلات في تشرين الأول/أكتوبر 2022. وتستكمل الدراسة بمرفقات.

45- ويؤكد الفريق العامل أن التكنولوجيات الجديدة، ولا سيما تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، غالباً ما تستخدم من ناحية في تسهيل ارتكاب جريمة الاختفاء القسري، وعرقلة عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين، وتخويفهم أو مضايقتهم، أو في التستر على ارتكابها. ويعرب الفريق العامل عن قلقه بوجه خاص إزاء اللجوء إلى عمليات حجب الإنترنت وتعطيل القدرة على الاتصال الإلكتروني المحدد الهدف؛ واستخدام برامج التجسس؛ والمراقبة المحددة الهدف والجماعية، بما في ذلك التعرف على المشية والوجه؛ والهجمات الإلكترونية ومصانع التصيد الإلكتروني التي ترعاها الحكومة؛ والاستخدام الخادع للتشريعات المتعلقة بالتكنولوجيا لقمع أصحاب الرأي المعارض واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين.

46- أما فيما يتعلق بالبحث عن الأشخاص المختفين، وتوثيق الجريمة، وتعزيز المساءلة، فإن التكنولوجيات الجديدة قادرة على توفير حلول فعالة من حيث التكلفة أثبتت جدواها بالفعل ومن المرجح أن يكون لها المزيد من الآثار ذات الصلة. ويشدد الفريق العامل على ضرورة عدم الإفراط في الاعتماد على التكنولوجيات الجديدة في هذا المجال، وعلى وضع توقعات واقعية. فهي ربما سهلت العمليات المذكورة ولكنها لن تحل جميع المشاكل الموجودة. ولا ينبغي ترك النهج والأساليب التقليدية المتبعة في التوثيق والرصد والإبلاغ ولا سبيل إلى الاستعاضة عنها تماماً بالمواد الرقمية والتكنولوجيات الجديدة.

47- ويلاحظ الفريق العامل أنه لا غنى عن التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول والشركات ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية والجهات المانحة، ولذلك يجب تعزيز هذا التعاون. ويشجع الفريق العامل بوجه خاص، على تعزيز التنسيق والتعاون بين مختلف أصحاب المصلحة لإقامة تحالفات لكشف المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة والاختفاء القسري، ووضع استراتيجيات للتخفيف منها وتدابير فعالة للتغلب على العقبات المحددة وتعزيز الأدوات اللازمة

لدعم المتضررين المباشرين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين. وهناك مسؤولية مشتركة لضمان تطوير التكنولوجيات الجديدة واستخدامها في إطار حقوق الإنسان، استخداماً أخلاقياً ومسؤولاً.

48- ولهذا، يقدم الفريق العامل في الدراسة المواضيعية عدة توصيات إلى الدول والشركات ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية والجهات المانحة والمحاكم الدولية وغيرها من آليات حقوق الإنسان، فضلاً عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

49- ويلتزم الفريق العامل بالرصد المنتظم لمسألة التكنولوجيات الجديدة والاختفاء القسري وإدراج الملاحظات والتوصيات المتعلقة بهذا الموضوع في أعماله دائماً، بما في ذلك في البلاغات، والنداءات العاجلة، والادعاءات، والإحالة، ورسائل التدخل السريع، والزيارات القطرية، وأنشطة التوعية. ويقدم الفريق العامل أيضاً المساعدة إلى الدول بشأن هذا الموضوع عن طريق التعاون وخدمات المشورة.

خامساً - حالات الاختفاء القسري والانتخابات

50- أعلن الفريق العامل، في دورته 128، اعتزامه إجراء دراسة مواضيعية عن مسألة الاختفاء القسري والانتخابات.

51- وعلى مر التاريخ، استخدمت الأنظمة الاستبدادية الاختفاء القسري أداة لقمع المعارضة السياسية. غير أن الاتجاهات الأخيرة تبين أن ظاهرة الاختفاء القسري المرتبطة بالعمليات السياسية أوسع نطاقاً ويمكن أن تحدث في سياقات ديمقراطية كالانتخابات، فتحدث قبلها وأثناءها وبعدها، وكذلك في سياقات أخرى غير الانتخابات ترتبط بتقييد حقوق الأفراد في المشاركة في الحياة المدنية والسياسية للمجتمع، على سبيل المثال خلال الاحتجاجات الحاشدة والمظاهرات والاضطرابات في سياق تغيير الحكومة. وفي كثير من الأحيان، كانت الانتخابات والدورة الانتخابية مصدراً للاضطرابات وعدم الاستقرار السياسي، مما يسفر عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الاختفاء القسري. ولذلك، فإنه من الأهمية بمكان فهم الدورة الانتخابية، ولا سيما ارتباطها بالاختفاء القسري، لإيجاد حلول تتيح معالجة هذه الانتهاكات ومنعها. ومع أن الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري يلزم الدول بمنع واستئصال ظاهرة الاختفاء القسري، فإن تزايد التقارير التي تشير إلى حدوث حالات الاختفاء القسري، ولو لمدة قصيرة، قبل الانتخابات وأثناءها وبعدها، أمرٌ شائع.

52- وقد وثق الفريق العامل على مر السنين، عدداً من حالات الاختفاء القسري التي حدثت في سياق الانتخابات؛ بيد أن التقاطع بين الانتخابات والاختفاء القسري لم يخضع بعد لدراسة منهجية وشاملة. ويتعلق العديد من الحالات المسجلة لدى الفريق العامل بأشخاص ناشطين في مجال السياسة (أو يعدون كذلك) ولا يقتصر الهدف من اختفائهم على ردعهم عن المشاركة في العملية السياسية فحسب، بل يشمل أيضاً التأثير الجماعي على الانتخابات.

53- ويقترح الفريق العامل، في الدراسة المواضيعية، بحث التلازم بين الانتخابات والاختفاء القسري، بهدف تحديد الأدوات التي يمكن استخدامها للاستجابة بفعالية أكبر لهذه الظاهرة، من خلال آليات الوقاية والمساءلة على حد سواء. ويقترح الفريق العامل تحليل هذه الظاهرة عن طريق (أ) بحث طبيعة وخصائص حالات الاختفاء القسري المرتبطة في سياق الانتخابات؛ (ب) تحديد أنماط العنف، أي توقيت هذه الممارسة وسمات الجناة وضحاياها وما تنطوي عليه هذه الممارسة من عواقب على المجتمع ككل، بطرق منها دراسة آثارها ضمن العملية الانتخابية وخارجها؛ (ج) تحديد التحديات الرئيسية التي تعترض المساءلة؛ و(د) مناقشة الحاجة إلى وضع آليات للإنذار المبكر واقتراح توصيات لمنع حالات الاختفاء القسري في سياق الانتخابات ومعالجتها.

54- ولإجراء هذه الدراسة، عقد الفريق العامل مناقشة بصيغة هجينة مع جهات من منظومة الأمم المتحدة خلال دورته 130 في أيار/مايو 2023. وسيعقد أيضاً اجتماعاً تشاورياً خارجياً بصيغة هجينة خلال دورته 131 في أيلول/سبتمبر 2023، يوجه بعده دعوة إلى مختلف أصحاب المصلحة لتقديم مدخلات خطية في أواخر عام 2023. وستنشر الدراسة المواضيعية في أيلول/سبتمبر 2024.

سادساً - الملاحظات

55- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق إزاء عدم تفاعل وتعاون عدد من البلدان، بما في ذلك فيما يتعلق بالزيارات القطرية. ويعرب الفريق العامل عن تقديره بوجه خاص للدول التي دعتة للقيام بزيارة قطرية، لأن ذلك يتيح إمكانية جمع معلومات مستقاة من المصدر الأصلي وتعزيز التعاون الحقيقي. ويأمل الفريق العامل أن يزداد عدد دعوات الزيارة الموجهة من الدول الأعضاء وأن تكون المشاركة في الحوار مشاركة هادفة. وهو يشجع الدول التي وجه لها طلباً صريحاً لزيارة البلد بالذات على أن تبادر سريعاً إلى حوار حقيقي من أجل إجراء هذه الزيارات قريباً.

56- وقد لاحظ الفريق العامل حدوث بعض التطورات الإيجابية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك انضمام جمهورية كوريا، وفنلندا، وكابو فيردي إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

57- ويقدم الفريق العامل، إضافة إلى هذه الملاحظات وتلك التي أعرب عنها في وثائقه لما بعد الدورة، الملاحظات التالية بشأن بلدان بعينها تتناول الحالات التي تمثل مصدر قلق شديد.

الجزائر

58- يلاحظ الفريق العامل بقلق التقدم الهزيل المحرز في عمليات البحث والتحقيق المتعلقة بحالات الاختفاء القسري التي ارتكبت أثناء النزاع في التسعينيات⁽²⁰⁾، ويكرر توصيته لحكومة الجزائر بالوفاء بالتزاماتها بمواصلة جهود البحث عن الأشخاص المختفين وكشف الحقيقة بخصوص مصيرهم وأماكن وجودهم، فضلاً عن ضمان توفير الجبر الكافي لأسر الأشخاص المختفين⁽²¹⁾.

59- ويساور الفريق العامل القلق أيضاً إزاء ورود تقارير عن المضايقات التي تستهدف أقارب الأشخاص المختفين والمدافعين عن حقوق الإنسان والجمعيات التي تعمل على إثبات الحقيقة⁽²²⁾، ويشير إلى المادة 13(3) و(5) من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، التي تنص على اتخاذ الإجراءات التي تكفل "لجميع المشاركين في التحقيق، بمن فيهم الشاكي والمحامي والشهود والذين يقومون بالتحقيق، الحماية من سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام" وعلى "المعاقبة بالعقوبات المناسبة على أي معاملة سيئة أو تهديد أو عمل انتقامي أو أي شكل من أشكال التدخل، تقع لدى تقديم الشكوى أو أثناء إجراء التحقيق". ويتطلع الفريق العامل إلى تلقي رد من الحكومة على الادعاء العام الذي أرسل عقب عقد دورته 130 في أيار/مايو 2023، ويؤكد من جديد أنه يملك الاستعداد والرغبة لدعم الحكومة في تخطي أي عقبات قد تواجهها في تنفيذ هذا الإعلان⁽²³⁾.

(20) A/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 15.

(21) A/HRC/51/31، الفقرة 41.

(22) A/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 15، والمرفق الأول.

(23) المرجع نفسه.

60- ويتطلع الفريق العامل إلى مواصلة النقاش لضمان تنظيم زيارة قطرية للجزائر في عام 2024، على نحو ما ذكرت الحكومة، وهي زيارة منتظرة منذ سنوات عديدة⁽²⁴⁾.

بنغلاديش

61- يعرب الفريق العامل عن تقديره لتعزيز تعاون حكومة بنغلاديش معه في إطار ولايته فيما يتعلق بتقديم ردود بشأن الحالات والبلاغات، والاجتماع بأعضائها خلال الدورة 130. ولكن الفريق العامل لا يزال يشعر بالقلق إزاء ما أبلغ عنه من مضايقات وترهيب لأعضاء في منظمات غير حكومية رائدة في مجال حقوق الإنسان في البلد خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وإزاء المحاولات المزعومة التي تهدف إلى التشكيك في مصداقية إجراءات الفريق العامل وأنشطته في وسائط الإعلام⁽²⁵⁾.

62- ويذكر الفريق العامل الحكومة بتوصيته السابقة بأن تكفل حماية أقارب الأشخاص المختفين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل لصالحهم من أي تهديد أو تخويف أو انتقام، في ضوء المادة 13(3) و(5) من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية ودعم حقوق الأقارب في معرفة الحقيقة وتحقيق العدالة والجبر وحفظ الذاكرة⁽²⁶⁾.

63- وفي 12 آذار/مارس 2013، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلق بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

بيلاروس

64- تلقى الفريق العامل تقارير متعددة بشأن تورط السلطات البيلاروسية في وقوع حالات اختفاء قسري في سياق عمليات نقل عابرة للحدود الوطنية⁽²⁷⁾. وتقيد هذه التقارير بأن السلطات البيلاروسية أيدت نقل المدنيين الأوكرانيين وأسرى الحرب الذين أسرتهم القوات المسلحة الروسية عبر أراضيها إلى الاتحاد الروسي، أو أعطت موافقتها على ذلك⁽²⁸⁾. وتشير المعلومات الواردة إلى أن عمليات النقل هذه تمت بين 24 شباط/فبراير و31 آذار/مارس 2022 من الجزء الشمالي من أوكرانيا، ولا سيما في منطقة كييف، التي كانت تخضع للاحتلال الروسي آنذاك⁽²⁹⁾.

65- وفي هذا الصدد، يذكر الفريق العامل بأن المادة 7 من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري تنص على أنه لا يجوز اتخاذ أي ظروف مهما كانت، سواء تعلق الأمر بالتهديد باندلاع حرب أو قيام حالة حرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة استثنائية أخرى، ذريعة لتبرير الاختفاء القسري.

(24) A/HRC/51/31، الفقرة 42.

(25) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 20.

(26) A/HRC/51/31، الفقرة 44.

(27) A/HRC/48/57، الفقرات 38-60.

(28) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 78، وA/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 78؛ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "معاملة أسرى الحرب والأشخاص العاجزين عن القتال في سياق الهجوم المسلح الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا" (آذار/مارس 2023)، الفقرتان 39 و41؛ A/HRC/51/31، الفقرة 46. انظر أيضاً A/HRC/WGEID/127/1، الفقرة 74 والمرفق الثاني؛ والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، "أوكرانيا: إحاطة مجلس حقوق الإنسان بأخر المستجدات بشأن أوكرانيا"، 12 أيار/مايو 2022.

(29) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الفريق العامل 186 حالة جديدة فقط، وهو عدد قد لا يعبر عن نطاق هذه الممارسة بالكامل.

66- ويشير الفريق العامل بقلق أيضاً إلى التقرير الصادر عن المفوضة السامية لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الذي ينسب إلى السلطات حالات اختفاء قسري وثقت حديثاً واستمرت عدة أيام، بين 9 و14 آب/أغسطس 2020 في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020⁽³⁰⁾.

67- وفي 30 حزيران/يونيه 2011، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلقَ بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

الصين

68- يكرر الفريق العامل المخاوف التي أعرب عنها في بيانين صحفيين صدرتا بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في 10 حزيران/يونيه و7 أيلول/سبتمبر 2022، وحث حكومة الصين على التعاون الكامل مع منظومة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة وإتاحة إمكانية الوصول من دون عوائق للخبراء المستقلين الذين تلقوا وادّعتهم ادعاءات يسعون إلى معالجتها بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في حق الأفراد والأقليات في منطقة شينجيانغ الإيغورية المتمتعة بالحكم الذاتي في الصين⁽³¹⁾.

69- ويساور الفريق العامل القلق أيضاً إزاء ورود تقارير تشير إلى تعرض بوذيي تبتيين للاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري وادّعاءات بشأن استهدافهم بسبب المجاهرة بدينهم أو معتقداتهم أو انتمائهم الثقافي⁽³²⁾.

70- ويؤكد الفريق العامل من جديد أنه ينبغي أن توضع فوراً معلومات دقيقة عن احتجاز الأشخاص المحرومين من حريتهم ومكان أو أمكنة احتجازهم، بما في ذلك حركة نقلهم من مكان إلى آخر، في متناول أفراد أسرهم أو محاميهم أو أي شخص آخر له مصلحة مشروعة في الإحاطة بهذه المعلومات (الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 10(2))، وأن عدم القيام بذلك يرقى إلى جريمة اختفاء قسري.

71- وفي 19 شباط/فبراير 2013، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلقَ بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

72- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر الفريق العامل في إحالة عدد من الحالات إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار إجراءاته الإنسانية، وهو يود أن يكرر المخاوف التي أعرب عنها سابقاً إزاء الردود غير الجوهريّة التي قدمتها الحكومة وتماديها في عدم الاعتراف بالحالات العديدة المعلقة التي يثبت فيها أو تقديم معلومات عنها⁽³³⁾.

73- وفي 22 أيار/مايو 2015، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلقَ بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

(30) A/HRC/52/68، الفقرة 22.

(31) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرتان 29 و30، وA/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 27، وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 24.

(32) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 24. انظر أيضاً A/HRC/51/31، الفقرة 49.

(33) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرات 33-35؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 28؛ وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرتان 28 و29.

مصر

74- يحيط الفريق العامل علماً بدورة التدريب التقني التي نظمت عن بعد لعدد من الموظفين الحكوميين من مختلف الوزارات خلال الدورة 130 في أيار/مايو 2023 (انظر الفقرة 40 أعلاه). وهذه الدورات التدريبية مهمة لأنها قد تساعد في توضيح بعض المسائل وتحسين فهم المعايير ذات الصلة وتنفيذها بفعالية. ولكن الفريق العامل لا يزال يشعر بالقلق إزاء ورود تقارير كثيرة عن حالات اختفاء قسري خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك حالة وقعت في نفس يوم تدريب الموظفين المصريين⁽³⁴⁾.

75- واستناداً إلى التقارير الواردة، يشدد الفريق العامل على أنه ينبغي أن توضع فوراً معلومات دقيقة عن احتجاز الأشخاص ومكان أو أمكنة احتجازهم، بما في ذلك حركة نقلهم من مكان إلى آخر، في متناول أفراد أسرهم أو محاميهم أو أي شخص آخر له مصلحة مشروعة في الإحاطة بهذه المعلومات (الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 10(2))، وأن عدم القيام بذلك يرقى إلى جريمة اختفاء قسري.

76- ويعرب الفريق العامل عن أمله في أن يمهد التدريب الطريق للقيام بزيارة قطرية شاملة إلى مصر، التي لم يبت في الطلب المقدم بشأنها منذ 30 حزيران/يونيه 2011. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب، لأنه يرى أن زيارة كهذه ستكون بمثابة متابعة في الوقت المناسب للدورة التدريبية ويمكن أن تعود بالفائدة على جميع أصحاب المصلحة.

السلفادور

77- يساور الفريق العامل القلق إزاء ورود تقارير عن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في سياق تنفيذ حالة الاستثناء والنظام ذي الصلة، والإصلاحات التي أدخلت مؤخراً على التشريعات الجنائية في السلفادور. وتفيد المعلومات التي قدمت للفريق العامل بأن العديد من حالات الاحتجاز التي حدثت في هذا السياق هي تعسفية ومنها ما قد يشكل اختفاء قسرياً قصيراً الأمد⁽³⁵⁾.

78- وفي 6 تشرين الأول/أكتوبر 2017، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلق بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

جمهورية إيران الإسلامية

79- ظل الفريق العامل يتلقى حالات يعود تاريخها إلى عام ثمانينيات القرن الماضي، وتتعلق بأشخاص مختفين يزعم أنهم أعدموا دون تقديم معلومات كافية إلى أسرهم وذويهم⁽³⁶⁾. وفي هذا الصدد، يعرب الفريق العامل من جديد عن قلقه⁽³⁷⁾ إزاء عدم تقييد الحكومة المزعوم بالتزامها بضمان تحديد مواقع المقابر الجماعية التي لا تحمل علامة مميزة وحمايتها والحفاظ عليها واستخراج الرفات منها، وفتح تحقيقات بشأنها وفقاً للمعايير الدولية، بهدف استخراج رفات المدفونين فيها بطريقة تتسم بالاحترام وتحديد هويتهم،

(34) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرات 37 و42-30؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرتان 29 و33؛ وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 30.

(35) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 47؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرتان 35-36. انظر أيضاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "السلفادور - حالة الطوارئ"، 28 آذار/مارس 2023، وتأكيد حالة الطوارئ يقوض الحق في المحاكمة العادلة، وفقاً لخبراء الأمم المتحدة"، 22 أيار/مايو 2023.

(36) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 43؛ وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 39.

(37) A/HRC/51/31، الفقرة 59.

وبالبحث عن الأشخاص الذين اختفوا قسراً، في سياق حالات الاختفاء القسري والإعدام بإجراءات موجزة التي ذهب ضحيتها معارضون سياسيون بين تموز/يوليه ومطلع أيلول/سبتمبر 1988⁽³⁸⁾.

80- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعرب الفريق العامل أيضاً عن قلقه إزاء ما أبلغ عنه من اضطهاد ومضايقات للأقليات الدينية وغيرها من الأقليات⁽³⁹⁾، فضلاً عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، المرتكبة أثناء المظاهرات⁽⁴⁰⁾. ويذكر الفريق العامل بأن المادة 7 من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري تنص على أنه لا يجوز اتخاذ أي ظروف مهما كانت، سواء تعلق الأمر بالتهديد باندلاع حرب أو قيام حالة حرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة استثنائية أخرى، ذريعة لتبرير الاختفاء القسري.

81- ويأمل الفريق العامل أن تتحقق عما قريب الدعوة التي وجهتها حكومة جمهورية إيران الإسلامية في عام 2002، ويفضل أن يكون ذلك خلال عام 2024، بالنظر إلى أن الحكومة وجهت دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة المواضيعية.

ليبيا

82- يشعر الفريق العامل بالقلق العميق إزاء التقرير النهائي الصادر عن البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا في آذار/مارس 2023، وهو تقرير وثق انتشار ممارسة الاختفاء القسري على نطاق واسع في البلد، فضلاً عن احتجاز الأشخاص في "سجون سرية"، ولا سيما احتجاز المهاجرين⁽⁴¹⁾.

83- ويساور الفريق العامل القلق أيضاً إزاء انتشار الإفلات من العقاب على حالات الاختفاء القسري وعدم تنفيذ أعمال البحث والتحقيق الملزمة، بما في ذلك فيما يتعلق بمواقع الدفن، مثل ترهونة، التي يحتمل أن تكون قد شهدت عمليات قتل خارج نطاق القضاء وحالات اختفاء قسري⁽⁴²⁾.

84- ويذكر الفريق العامل بأنه كان من المقرر أن يزور البلد في عام 2013 غير أن هذه الزيارة لم تتم بسبب الحالة الأمنية في البلد. ويأمل الفريق العامل أن يتمكن من زيارة البلد في وقت غير بعيد، إذا سمحت له الظروف بالقيام بزيارة شاملة وفقاً لأساليب عمله.

المكسيك

85- يعرب الفريق العامل من جديد عن قلقه إزاء ورود تقارير تشير إلى تزايد الاعتداءات على أقارب الأشخاص المختفين وأعضاء منظمات المجتمع المدني، وفي مقدمتهم الأمهات اللاتي يبحثن عن نوبهن المختفين، الذين تعرضوا لانتهاكات شتى، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضاء خلال الفترة المشمولة بالتقرير⁽⁴³⁾.

86- ويساور الفريق العامل القلق أيضاً إزاء المسائل المتعلقة بحالات اختفاء قسري في المكسيك لمهاجرين من بلدان أمريكا الوسطى، بما في ذلك نقاط القصور في مجال البحث عن المسؤولين عن هذه الحالات والتحقيق معهم ومعاقبتهم، وكذلك في ضمان فرص كافية لأسر الضحايا للوصول إلى المعلومات⁽⁴⁴⁾.

(38) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 47، وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 39.

(39) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرتان 57 و58؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 48، وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 40.

(40) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 45.

(41) انظر A/HRC/52/83.

(42) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 64. انظر أيضاً A/HRC/52/83.

(43) A/HRC/51/31، الفقرة 64، وA/HRC/WGEID/129/1، الفقرات 60-62.

(44) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 67.

نيكاراغوا

- 87- يساور الفريق العامل القلق إزاء النتائج التي توصل إليها مؤخراً فريق خبراء حقوق الإنسان المعني بنيكاراغوا بشأن وجود نمط من الحالات التي فرض فيها العزل التام على الأشخاص المحتجزين ورفضت السلطات تقديم معلومات عن أماكن وجودهم لأقاربهم أو ممثليهم القانونيين، وهو ما قد يرقى إلى جريمة اختفاء قسري⁽⁴⁵⁾.
- 88- ويساور الفريق العامل القلق كذلك إزاء ازدياد حالات الاحتجاز والاختطاف والاختفاء القسري التي تستهدف الأشخاص المتنقلين عبر مسارات الهجرة من نيكاراغوا إلى الولايات المتحدة الأمريكية، بمن فيهم الأطفال⁽⁴⁶⁾.
- 89- وفي 23 أيار/مايو 2006، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلقَ بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

باكستان

- 90- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق إزاء ورود ادعاءات متكررة وعديدة بشأن وقوع حالات اختفاء قسري في البلد، ويشهد على ذلك كثرة عدد الحالات التي أُحيلت خلال الفترة المشمولة بالتقرير⁽⁴⁷⁾.
- 91- ويعرب الفريق العامل من جديد عن قلقه إزاء عدم ورود رد على عدد من الرسائل التي أُحيلت إلى حكومة باكستان قبل الفترة المشمولة بالتقرير بشأن القانون المعدل للقانون الجنائي لعام 2021، وهي رسائل أعرب فيها العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن أسفهم لإدراج أحكام تتعارض مع روح قانون يرمي إلى تجريم الاختفاء القسري ومع أهدافه⁽⁴⁸⁾.
- 92- ويعرب الفريق العامل من جديد عن استعداده لمساعدة الدولة في جهودها الرامية إلى تعزيز الإطارين التشريعي والمؤسسي للبلد وتقديم المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة، وفقاً للولاية المسندة إليه. وفي هذا الصدد، يكرر الفريق العامل توصيته لحكومة باكستان بدعوة المكلف بالولاية إلى زيارة البلد، في إطار متابعة الزيارة⁽⁴⁹⁾ التي نظمت في أيلول/سبتمبر 2012، وفقاً لما ذكر في تقرير المتابعة وأعيد تأكيده عدة مرات⁽⁵⁰⁾.

الاتحاد الروسي

- 93- لا يزال الفريق العامل يشعر بقلق عميق إزاء ورود تقارير عديدة بشأن وقوع حالات اختفاء قسري لمدنيين وأسرى حرب منذ بداية النزاع المسلح في أوكرانيا في شباط/فبراير 2022⁽⁵¹⁾ تقف وراءها القوات

(45) A/HRC/52/63، الفقرة 50.

(46) انظر A/HRC/WGEID/128/1، المرفق الثاني.

(47) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرات 71-72، والمرفق الأول، الصفحتان 20 و21؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرات 67-68؛ وA/HRC/WGEID/130/1، الفقرات 49-50.

(48) A/HRC/51/31، الفقرة 66؛ وA/HRC/WGEID/125/1، الفقرات 105-108؛ وA/HRC/WGEID/126/1، الفقرات 104-107. انظر أيضاً البلاغات PAK2021/7 وPAK2021/11 وPAK2021/12.

(49) A/HRC/33/51/Add.7، الفقرة 38.

(50) انظر على سبيل المثال الفقرة 81 من الوثيقة A/HRC/45/13 والفقرة 67 من الوثيقة A/HRC/51/31.

(51) A/HRC/51/31، الفقرة 68.

المسلحة الروسية، وهو ما تشهد عليه إحالة عدد كبير جداً من الحالات بموجب إجراءاته الإنسانية خلال الفترة المشمولة بالتقرير⁽⁵²⁾.

94- ويأسف الفريق العامل لعدم حدوث تواصل ذي مغزى مع الاتحاد الروسي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ويأمل أن يتحسن هذا الوضع. فذلك سيعود بالفائدة على أي فرد يخضع للولاية القضائية الروسية خصوصاً، لأن الفريق العامل لا يزال يمثل إحدى الآليات الدولية القليلة المتبقية المتاحة لضحايا عمليات الاختفاء القسري، بما في ذلك تلك التي سبقت النزاع، بالنظر إلى أن الاتحاد الروسي استبعد من مجلس أوروبا ولم يعد عضواً في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

95- وفي 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2006، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلق بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

المملكة العربية السعودية

96- يعرب الفريق العامل عن قلقه إزاء حالات الاختفاء القسري التي أبلغ عنها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، والتي يبدو أنها محددة الهدف، بالنظر إلى اعتقال أفراد ينتمون إلى أسرة واحدة واختفائهم قسراً⁽⁵³⁾. ويشعر الفريق العامل بالجزع إزاء هذه الأفعال التي يزعم أنها ذريعة لمعاقبة أصحاب الرأي المخالف أو ترهيبهم. ويذكر الفريق العامل بأنه لا يجوز اتخاذ أي ظروف مهما كانت، سواء تعلق الأمر بالتهديد باندلاع حرب أو قيام حالة حرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة استثنائية أخرى، ذريعة لتبرير أعمال الاختفاء القسري.

سري لانكا

97- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق إزاء ورود تقارير عديدة تشير إلى تعرض أقارب الأشخاص المختفين والمدافعين عن حقوق الإنسان لمضايقات وأفعال التهريب⁽⁵⁴⁾.

98- ويشير الفريق العامل إلى الفقرتين 3 و5 من المادة 13 من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، اللتين تنصان على اتخاذ الإجراءات التي "تكفل لجميع المشاركين في التحقيق، بمن فيهم الشاكي والمحامي والشهود والذين يقومون بالتحقيق، الحماية من سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام" وعلى "المعاقبة بالعقوبات المناسبة علي أي معاملة سيئة، أو تهديد أو عمل انتقامي أو أي شكل من أشكال التدخل، تقع لدي تقديم الشكوى أو أثناء إجراء التحقيق". وفي هذا الصدد، يشير الفريق العامل أيضاً إلى تقريره المواضيعي عن المعايير والسياسات العامة لإجراء تحقيق فعال في حالات الاختفاء القسري⁽⁵⁵⁾ والمبدأ 14 من المبادئ التوجيهية للبحث عن الأشخاص المختفين الصادرة عن اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري⁽⁵⁶⁾.

(52) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرات 77-84؛ A/HRC/WGEID/129/1، الفقرات 77-78 و83-80 انظر أيضاً المفوضية السامية لحقوق الإنسان، احتجاز المدنيين في سياق الهجوم المسلح الذي شنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا، (حزيران/يونيه 2023)، الفقرتان 36 و86. صدر تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان بعد الفترة المشمولة بالتقرير ولكنه يغطي الفترة من 24 شباط/فبراير 2022 إلى 23 أيار/مايو 2023.

(53) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 86؛ وA/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 84.

(54) A/HRC/51/31، الفقرة 72، وA/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 90. انظر أيضاً A/HRC/51/5، الفقرات 30-32 و39.

(55) A/HRC/45/13/Add.3، الفقرات 63-68.

(56) CED/C/7، المرفق.

99- ويشعر الفريق العامل بالقلق كذلك إزاء التقدم الهزيل الذي أحرزته مكتب المفقودين في تنفيذ ولايته المتمثلة في مساعدة الأسر التي تبحث عن ذويها وإثبات الحقيقة، وهو ما جعل الأسر والجمعيات ذات الصلة تفقد ثقافتها فيه⁽⁵⁷⁾. ويكرر الفريق العامل من جديد التوصيات المقدمة في تقريره عن الزيارة وتقريره عن متابعة التوصيات⁽⁵⁸⁾، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ ولاية مكتب المفقودين تنفيذاً فعالاً وهادفاً.

السودان

100- يساور الفريق العامل قلق بالغ إزاء احتمال أن تتكرر ممارسة الاختفاء القسري التي أبلغ عنها في ادعاء عام أحيل خلال الفترة المشمولة بالتقرير⁽⁵⁹⁾، في ظل تفاقم حالة حقوق الإنسان في السودان. ويكرر الفريق العامل المخاوف التي أعرب عنها فيما يتعلق بسلوك القوات المسلحة السودانية والشرطة وجهاز المخابرات العامة، التي تعمل في مناخ يتسم بالإفلات من العقاب، حيث لم تبحث السلطات عن الأشخاص المختفين ولم تحاسب الجناة.

101- ويساور الفريق العامل القلق إزاء تدهور الوضع الأمني والسياسي في البلد في سياق النزاع الدائر، مما يشجع جميع الأطراف المعنية على ارتكاب جرائم الاختفاء القسري وأفعال ترقى إلى هذه الجرائم.

102- وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. وكان من المقرر زيارة البلد في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 غير أنها أُلغيت بسبب عدم الاتفاق على الشروط المرجعية⁽⁶⁰⁾. وعلى الرغم من الزيارة التمهيدية التي قام بها الرئيس - المقرر للفريق العامل من أجل توضيح الشروط المرجعية في 5 و6 كانون الأول/ديسمبر 2017 والاتفاق من حيث المبدأ على المواعيد الجديدة في آذار/مارس 2018، فإن الحكومة لم توافق رسمياً على الزيارة قط⁽⁶¹⁾. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

الجمهورية العربية السورية

103- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق إزاء محنة ضحايا جريمة الاختفاء القسري وضحايا الأفعال التي ترقى إلى هذه الجريمة في الجمهورية العربية السورية، ويؤكد الحاجة الماسة إلى وضع حد لمعاناة الأسر بالنظر إلى التقدم الهزيل الذي تحقق في السنوات الـ 12 الماضية والعنف والنزاع السائدين في البلد. وفي هذا السياق، أيد الفريق العامل المبادرة الرامية إلى إنشاء هيئة محددة، ذات ولاية دولية، للكشف عن مصير الأشخاص المفقودين والمختفين قسراً وأماكن وجودهم وتقديم الدعم لأسرهم⁽⁶²⁾. ويسر الفريق العامل أن تتشئ الجمعية العامة هذه المؤسسة الجديدة في قرارها 301/77، وهو على استعداد لتقديم المشورة بشأن تشكيلها وتفعيلها، في إطار ولايته.

104- ويأسف الفريق العامل أيضاً لتقاعس السلطات السورية عن القيام بأعمال البحث والتحقيق الفعالة في ظل تزايد عدد حالات الاختفاء القسري، وكذلك عن عدم مساءلة الجناة وإنصاف الضحايا وأسره⁽⁶³⁾.

105- وفي 19 أيلول/سبتمبر 2011، طلب الفريق العامل دعوته إلى زيارة البلد. ولم يتلقَ بعد رداً من الحكومة مع أنه وجه إليها عدداً من الرسائل التذكيرية. ويأمل الفريق العامل أن يتلقى رداً بالإيجاب عما قريب.

(57) A/HRC/51/5، الفقرات 40-45.

(58) A/HRC/33/51/Add.2 و A/HRC/42/40/Add.1.

(59) A/HRC/WGEID/128/1، الفقرة 90 وانظر أيضاً الادعاء العام، السودان، الدورة 128.

(60) A/HRC/42/40، الفقرة 33.

(61) المرجع نفسه.

(62) A/HRC/51/31، الفقرة 76.

(63) A/HRC/WGEID/129/1، الفقرة 97 والمرفق الأول، الصفحتان 26 و27.

أوغندا

106- يساور الفريق العامل القلق إزاء عدم ورود رد من الحكومة فيما يتعلق بادعاء عام أحيل في العام الماضي بشأن شن حملة واسعة النطاق ضد المعارضين للحكومة، شملت سلسلة من عمليات القتل خارج نطاق القضاء، والاحتجاز التعسفي، والاختفاء القسري، والاختطاف، وأعمال الاستخدام المفرط للقوة ضد العديد من منتقدي الحكومة قبل إجراء الانتخابات العامة في كانون الثاني/يناير 2021⁽⁶⁴⁾ وأثناء إجرائها وبعدها.

اليمن

107- لا يزال الفريق العامل يشعر بالقلق إزاء الادعاءات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري التي نفذتها الحكومة اليمنية وإزاء الأفعال التي ترقى إلى جريمة اختفاء قسري المرتكبة على أيدي السلطات الفعلية في صنعاء⁽⁶⁵⁾. ويشير في هذا الصدد، إلى ادعاء عام أحيل بعد الدورة 130، ذكر فيه الارتفاع المبلغ عنه في عدد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، في سياق النزاع المسلح في اليمن منذ عام 2015، ولا سيما في الفترة من كانون الثاني/يناير 2017 إلى كانون الأول/ديسمبر 2022⁽⁶⁶⁾.

108- ويحث الفريق العامل جميع أطراف النزاع على وقف حالات الاختفاء، والإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمصير الأشخاص المحرومين من حريتهم ومكان وجهودهم، وإجراء تحقيقات شفافة ومستقلة وفعالة في هذه الادعاءات.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

109- يود الفريق العامل أن يعرب من جديد عن مشاعر التضامن والإكبار لأقارب الأشخاص المختفين، والمنظمات التي تدعمهم، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمحامين الذين يواصلون نضالهم في سبيل الحقيقة والعدالة والجبر وحفظ الذاكرة وعدم التكرار، على الرغم من الصعوبات التي تعترضهم والبيئة المعادية والخطيرة التي يعملون فيها في كثير من الأحيان. وقد أنشئ الفريق العامل قبل 43 عاماً على وجه التحديد لمعالجة محنة أقارب الأشخاص المختفين في جميع أنحاء العالم والاستجابة لمعاناتهم وألمهم، وهو على استعداد لمواصلة دعمهم.

110- ولا يزال الفريق العامل يتلقى تقارير بشأن بلدان أفصى فيها تدهور الأوضاع الأمنية والسياسية إلى ارتكاب جرائم الاختفاء القسري. وفي سياق هذه الحالات، لم تتمكن أسر الأشخاص المختفين والمنظمات التي تساندنها في كثير من الأحيان من تقديم شكاوى أو الحصول على سبل الانتصاف المناسبة، بما في ذلك أعمال البحث الفعالة والتحقيقات المستقلة. ومما يبعث على القلق الشديد استمرار ورود تقارير عن تنفيذ أعمال انتقامية ضد أسر الضحايا والمدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات الداعمة لهم، وكذا ازدياد عدد التقارير الواردة من مختلف البلدان عن حالات اختفاء قسري لصحفيين وعاملين في وسائط الإعلام، وهو ما يعد أيضاً اعتداءً غير مقبول على حرية التعبير. ويدعو الفريق العامل الدول إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع أعمال التخويف والانتقام، وحماية الأشخاص الذين يعنون بحالات الاختفاء القسري ومعاقبه الجناة، وفقاً للمادة 13(1) و(3) من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والمبدأ 14 من المبادئ التوجيهية للبحث عن الأشخاص المختفين.

(64) A/HRC/WGEID/127/1، الفقرة 117 والمرفق الثالث، الصفحة 33.

(65) A/HRC/51/31، الفقرة 79.

(66) A/HRC/WGEID/130/1، الفقرة 80 والمرفق الأول.

111- ويشعر الفريق العامل بالقلق أيضاً إزاء العدد المقلق للحالات التي تحاول فيها الدول تبرير ارتكاب الاختفاء القسري في إطار تدابير أو عمليات مكافحة الإرهاب أو الجريمة المنظمة. ويؤكد الفريق العامل مرة أخرى أن حظر الاختفاء القسري هو حظر مطلق اكتسب بالفعل صفة القاعدة الآمرة. ولا يجوز طبقاً للمادة 7 من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، اتخاذ أي ظروف مهما كانت، سواء تعلق الأمر بالتهديد باندلاع حرب أو قيام حالة حرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أي حالة استثنائية أخرى، ذريعة لتبرير أعمال الاختفاء القسري.

112- ويساور الفريق العامل القلق أيضاً لأن الإفلات من العقاب على حالات الاختفاء القسري لا يزال، للأسف، متفشياً، بما في ذلك، أحياناً، بسبب التعديلات المدخلة على الإطار القانوني المحلي والمخالفة للقانون الدولي. ويشير الفريق العامل إلى أن التحقيق السليم في حالات الاختفاء القسري ليس ضرورياً لمكافحة الإفلات من العقاب فحسب، بل هو أيضاً تدبير من التدابير الوقائية لضمان عدم تكرار هذه الجريمة البشعة.

113- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وضحت ملابسات بعض الحالات بفضل سرعة الدولة العضو المعنية في الرد. وقد وجدت الأسر التي كانت تعيش في صراع بين الأمل واليأس العزاء فوراً في معرفة الحقيقة بشأن مصير ذويها ومكان وجودهم. وفي بعض الحالات، تمكنت الأسر من التواصل مع ذويها، وفي حالات أخرى، استطاعت أن تبكيهم وأن تؤدي الطقوس الأخيرة وفقاً لدينها أو عاداتها أو معتقداتها. ويود الفريق العامل أن يبادر المزيد من الدول الأعضاء إلى الرد على البلاغات التي يحيلها إليها بشأن الحالات الفردية بالمشاركة في حوار سريع وشفاف وهادف، إسهاماً منها في الوفاء بولايته الإنسانية ووضع حد لمعاناة الضحايا.

114- وتشكل الزيارات القطرية جزءاً لا يتجزأ من ولاية الفريق العامل. فهذه الزيارات تتيح للفريق العامل تسليط الضوء على ممارسات البلدان في مجال التصدي لحالات الاختفاء القسري، ومساعدة الدول على التخفيف من العقوبات التي تعترض تنفيذ الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وضمان الاتصال المباشر بأفراد أسر الضحايا. ويقر الفريق العامل بالدعم الذي قدمته حكومتا أوروغواي وهندوراس خلال الزيارتين اللتين قام بهما في تموز/يوليه 2022 وأذار/مارس 2023 على التوالي. وهو يأمل حقاً أن توافق حكومة كينيا على موعد لزيارة البلد قبل نهاية عام 2023، لكي تفي بتعهداتها. والفريق العامل على استعداد لأن يناقش مع حكومة كينيا مواعيد الزيارة وإجراءاتها (انظر الفقرة 33 أعلاه).

115- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، طلب الفريق العامل زيارة أنغولا. وبالإضافة إلى هذا الطلب الجديد، طلب الفريق العامل زيارة البلدان التالية، ولم يتلق حتى الآن، رداً بالإيجاب: الاتحاد الروسي، وأفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوزبكستان، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبنغلاديش، وبوروندي، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وزمبابوي، والسلفادور، والصين، وغواتيمالا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكولومبيا، ولبنان، ومصر، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، واليمن. وهناك بلدان أخرى دعت الفريق العامل في الماضي إلى الزيارة و/أو قبلت الزيارة من حيث المبدأ، ولكنها لم تؤكد رسمياً الدعوات أو لم تسمح بإمكانية الزيارة عملياً و/أو لم توافق على المواعيد لأسباب مختلفة. ومن بين هذه البلدان إيران (جمهورية - الإسلامية)، والجزائر، وجنوب السودان، والسودان، وليبيا، ومالي. ولذلك يدعو الفريق العامل جميع الدول التي تلقت طلبات الزيارة ولم تبت فيها بعد أن ترد عليها بالموافقة آخذة في الاعتبار قراري مجلس حقوق الإنسان 12/7 و3/45، ويدعو الدول التي وافقت على الزيارات، أن ترد في أقرب وقت ممكن مع تحديد التواريخ.

116- ويكرر الفريق العامل دعوته السابقة إلى ضمان المتابعة الكافية للنتائج التي توصلت إليها لجان التحقيق وهيئات تقصي الحقائق، أو هيئات التحقيق الأخرى التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان أو الجمعية العامة كلما كان لها صلة بالاختفاء القسري.

117- ويشكر الفريق العامل جميع الدول وأصحاب المصلحة الذين قدموا المدخلات اللازمة للدراسة المتعلقة بالتكنولوجيات الجديدة وحالات الاختفاء القسري. ويدعو الدول إلى تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير، وكذلك تكريس التنسيق والتعاون بين مختلف أصحاب المصلحة لإقامة تحالفات لتبني المخاطر المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة وحالات الاختفاء القسري، ووضع استراتيجيات للتخفيف منها وتدابير فعالة للتغلب على العقبات المحددة وتطوير الأدوات من أجل دعم المتضررين المباشرين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تعتمد تدابير لدمج التكنولوجيات الجديدة في أعمال البحث والتحقيقات الجنائية، وأن تتعاون فيما بينها وتساعد بعضها بعضاً إلى أقصى حد ممكن في هذين المجالين.

118- ويدعو الفريق العامل جميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى التواصل والتعاون معه بانتظام والإبلاغ عن الآثار السلبية للتكنولوجيات الجديدة على التمتع بحقوق الإنسان، ولا سيما بالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان وأقارب الأشخاص المختفين، وكذلك الإبلاغ عن التقدم المحرز فيما يتعلق باستخدام التكنولوجيات الجديدة في البحث عن الأشخاص المختفين وفي التحقيق وتعزيز المساءلة.

119- ويدعو الفريق العامل الدول إلى المساهمة في الدعوة التي ستوجه في وقت قريب لتقديم مدخلات خطية من مختلف أصحاب المصلحة (المقررة في خريف عام 2023) لإثراء تقريره المواضيعي المقبل عن حالات الاختفاء القسري والانتخابات (انظر الفقرات 50-54 أعلاه).

120- ويدعو الفريق العامل جميع الدول من جديد إلى أن تصلق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو تنضم إليها من دون إبطاء، وأن تقبل اختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري بموجب المادتين 31 و32 من الاتفاقية في تلقي البلاغات والنظر فيها.

Annex I

Country visit requests and invitations extended

Invitations extended to the WGEID

<i>Country</i>	<i>Date</i>
Algeria	To be determined
Burkina Faso	Last quarter of 2019 (did not take place)
Ghana	Last quarter of 2021 (did not take place)
Kenya	Last quarter of 2023
Libya	To be determined, postponed
Mali	26 August–3 September 2019 (did not take place)
Senegal	To be determined
South Sudan	Last quarter of 2016 (did not take place)
Sudan	20 to 29 November 2017 (did not take place)

Visits requested by the WGEID

<i>Country</i>	<i>Request sent</i>	<i>Last reminder sent</i>
Afghanistan	17 April 2019	24 April 2020
Angola	23 May 2023	-
Bahrain	27 October 2014	7 January 2022
Bangladesh	12 March 2013	23 April 2020
Belarus	30 June 2011	8 February 2019
Brazil	8 April 2020	26 May 2023
Burkina Faso	2 April 2019	-
Burundi	27 May 2009	7 January 2022
Cameroon	12 April 2019	7 January 2022
China	19 February 2013	7 January 2022
Colombia	22 October 2020	-
Democratic People's Republic of Korea	22 May 2015	11 March 2020
Democratic Republic of the Congo	17 May 2017	7 July 2023
Egypt	30 June 2011	7 January 2022
El Salvador	6 October 2017	7 January 2022
Guatemala	30 May 2018	7 January 2022
India	16 August 2010	7 January 2022
Indonesia	12 December 2006	26 May 2023
Lao PDR	6 May 2020	26 May 2023

<i>Visits requested by the WGEID</i>		
<i>Country</i>	<i>Request sent</i>	<i>Last reminder sent</i>
Lebanon	27 November 2015	7 January 2022
Nepal	12 May 2006	27 July 2020
Nicaragua	23 May 2006	7 January 2022
Nigeria	23 January 2019	7 January 2022
Pakistan	14 November 2019	7 January 2022
Philippines	3 April 2013	26 May 2023
Russian Federation	2 November 2006	23 January 2019
Rwanda	27 October 2014	7 January 2022
South Africa	28 October 2014	7 January 2022
South Sudan	29 August 2011	8 February 2019
Sudan	20 December 2005	16 September 2021
Syrian Arab Republic	19 September 2011	18 January 2019
Thailand	30 June 2011	11 March 2020
Tunisia	7 January 2022	
Turkmenistan	18 November 2016	24 February 2020
United Arab Emirates	13 September 2013	7 January 2022
Uzbekistan	30 June 2011	23 January 2019
Venezuela	28 November 2019	7 January 2022
Yemen	31 October 2017	-
Zimbabwe	20 July 2009	7 January 2022

Annex II

Statistical summary: cases of enforced disappearance and general allegations transmitted by the Working Group between 1980 and 2023

States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification				General allegation		
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent	Response
	Cases	Female	Cases	Female									
Afghanistan	20	0	21	0	1	0	0	0	1				
Albania	1		1										
Algeria	3 287	20	3 316	23	9	20	11	10	8			2013/2018/2020/2023	Yes (2013); No (2018); No (2023)
Angola	0		12	1	9				9	3			
Armenia	38	2	38	2	0	0	0	0	0				
Argentina	3 065	728	3 444	775	301	78	39	5	335				
Azerbaijan	19		21		1	1	1	1	0				
Bahrain	0		20	2	5	15	3	16				2014/2018	Yes (2014); No (2018)
Bangladesh	70	1	88	2	11	7	10	5	0			2011/2017/2019	No
Belarus	4		5	1	1	0	0	1	0				
Bhutan	1	0	1	0	0	0	0	0	0				
Bolivia (Plurinational State of)	28	3	48	3	19	1	19		1				
Bosnia and Herzegovina	1		1		0	0	0	0	0			2009/2011/2014	Yes
Brazil	16	3	66	7	46	4	1		49			2019/2022	Yes
Bulgaria	0		3		3	0	0	0	3				
Burkina Faso	0		3		3				3				
Burundi	250	9	251	9	0	1	1	0	0			2018	
Cambodia	1	0	3	0	0	0	0	0	0	2			
Cameroon	18	1	25	1	5	2	6	1				2016	No

States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification					General allegation	
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent	Response
	Cases	Female	Cases	Female									
Central African Republic	3		3		0	0	0	0	0			2013	No
Chad	24		35		3	8	9	1	1				
Chile	786	63	909	64	101	22	2		121				
China	168	31	304	46	100	36	95	38	4			2010/2011/2018/2019	Yes; No (2018)
Colombia	944	96	1 287	126	275	68	160	24	159			2012/2013/2015/2016/2017/2020/2021	Yes; No (2017)
Congo	89	3	91	3	0	0	0	0	0	2			
Cuba	0		4	1	3	1	0	3	0				
Czechia	0		0		0	0	0	0	0			2009	Yes
Democratic People's Republic of Korea	404	60	404	60	0	0	0	0	0				
Democratic Republic of the Congo	48	11	58	11	6	4	10	0	0			2015/2019	Yes; No (2019)
Denmark	0		1		0	1	0	1	0			2009	No
Djibouti	0		1			1							
Dominican Republic	2		5		2	0	2	0	0	1			
Ecuador	5		27	2	18	4	12	4	6				
Egypt	275	9	892	10	408	181	137	430	21	12		2011/2016/2017	Yes; No (2017)
El Salvador	2 284	296	2 675	333	318	73	196	175	20			2015/2015/2022	No
Equatorial Guinea	11		11		0	0	0	0	0				
Eritrea	63	4	63	4								2012/2017	No
Ethiopia	113	2	120	3	3	4	2	5					
France	1		1		0	0	0	0	0				

States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification				General allegation		
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent	Response
	Cases	Female	Cases	Female									
Gambia	13	2	21	2	0	8	8	0	0				
Georgia	0		1		1	0	0	0	1				
Greece	1		3		0	0	0	0	0	2			
Guatemala	2 897	372	3 154	390	177	80	187	6	64			2011/2013/2022	Yes
Guinea	37	2	44	2	0	7	0	0	7				
Guyana	1		1	0	0	0	0	0	0				
Haiti	38	1	48	1	9	1	1	4	5				
Honduras	130	21	210	34	37	43	54	8	18			2021/2022	Yes; No (2022)
India	445	10	529	13	68	16	51	8	23			2009/2011/2013/2019	No
Indonesia	178	5	182	5	3	1	3	1	0			2011/2013/2017	No
Iran (Islamic Republic of Iran)	569	109	599	109	21	9	13	4	11			2017	No
Iraq	16 428	2 300	16 576	2 317	117	31	122	17	9			2020	
Ireland	0		0		0	0	0	0	0			2009	No
Israel	3		4			1			1				
Japan	0		0		0	0	0	0	0				
Jordan	0		9		2	5	4	3	0	2			
Kazakhstan	1		3		0	2	0	2	0				
Kenya	90	1	90									2011/2014/2016/2017	No
Kuwait	0		3			2	1	1		1			
Lao People's Democratic Republic	6	4	15	5	0	8	0	7	1	1			
Latvia	2		2		0	0	0	0	0	0			
Lebanon	311	19	321	19	2	8	9	1					
Libya	54		74	1	5	13	7	10	1	2		2014/2018	No
Lithuania	0		0		0	0	0	0	0	0		2012	Yes
Malaysia	4	1	6	1	0	1	0	1	0	1			

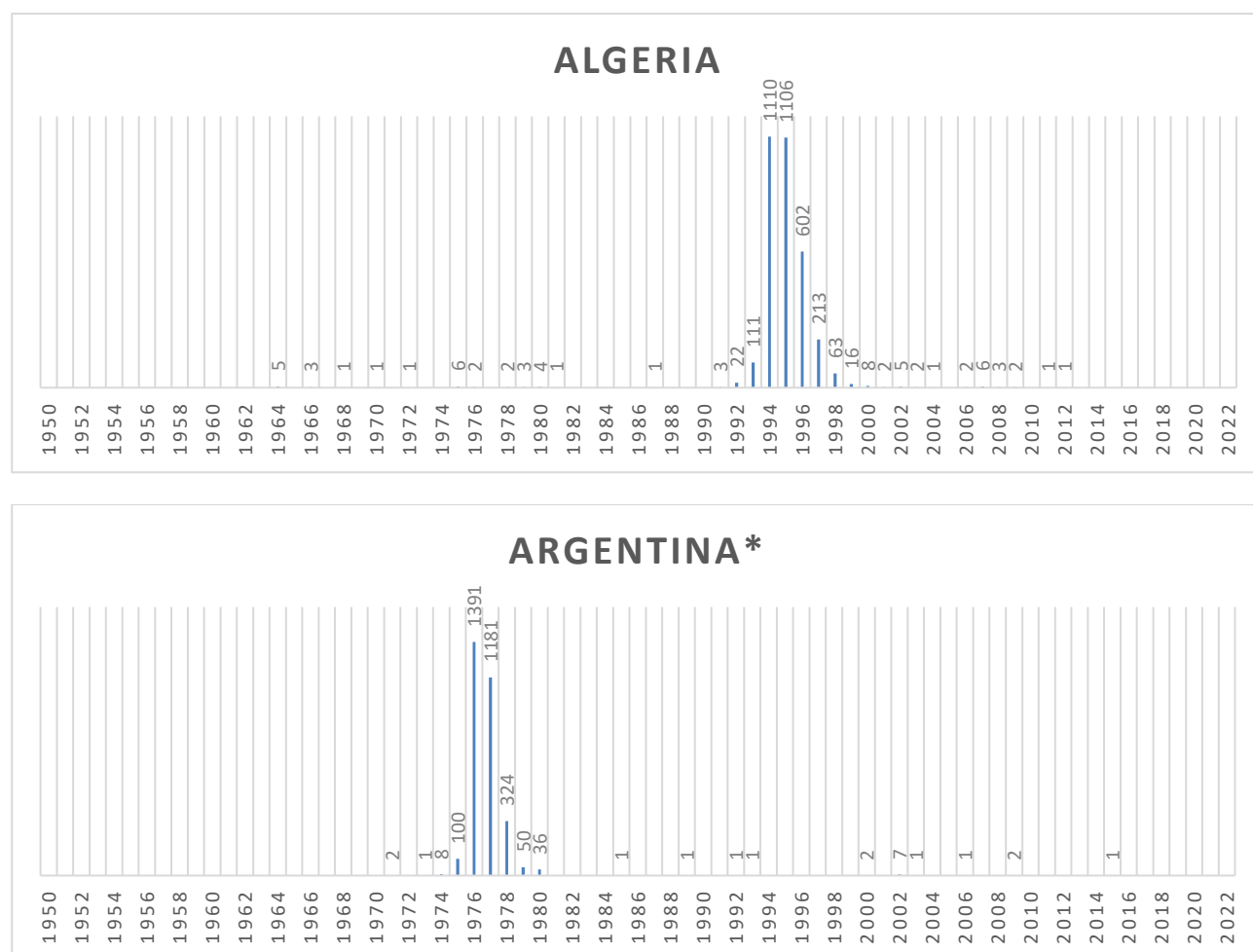
States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification					General allegation	
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent	Response
	Cases	Female	Cases	Female									
Maldives	1	0	1	0	0	0	0	0	0	0			
Mauritania	6		7		1			1					
Mexico	357	26	563	45	134	41	83	18	74	31		2013/2014/2017/2017/2017/2022/2023	Yes (2022, 2023); No (2014, 2017 and 2021)
Montenegro	0		15	1	1	0	0	1	0		14		
Morocco	153	9	409	31	170	53	141	16	74	33		2013/2020	Yes
Mozambique	5		5										
Myanmar	20	4	27	9	7	0	5	2	0			2017	No
Namibia	2		3			1	1						
Nepal	480	60	694	76	135	79	153	60	1			2021	
Nicaragua	103	2	239	7	112	24	45	16	75			2022	No
Nigeria	7	1	17	3	6	4	10	0	0			2021	
North Macedonia	0		0									2009	
Oman	1		2		0	1	1	0	0				
Pakistan	843	5	1 635	11	595	171	489	239	18			2015/2017/2019	No (2017); Yes (2019)
Paraguay	0		23		20	0	19	0	1	3		2014	Yes
Peru	2 361	224	3 003	284	254	388	450	85	107				
Philippines	590	67	779	94	142	47	133	19	37			2009/2012	No
Qatar	2		2										
Romania	0		1		1	0	1	0	0				
Republic of Korea	4	0	4	0	0	0	0	0	0				
Russian Federation	1 721	58	1 768	61	6	38	30	12	2			2016/2018/2022	Yes (2016); No (2018 and 2022)
Rwanda	28	3	31	3		2	1	1		1			
Saudi Arabia	27	4	74	9	17	28	14	29	4	2		2020	No
Serbia	1		2		1		1						
Seychelles	3		3										

States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification					General allegation	
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent	Response
	Cases	Female	Cases	Female									
Somalia	1		1										
South Africa	2	1	13	2	3	2	1	1	3	6			
South Sudan	3		3		0	0	0	0	0				
Spain	6		9		3	0	0	0	3			2014	Yes
Sri Lanka	6 264	193	12 855	262	6 551	40	118	27	6 446			2011/2014/2022	Yes
Sudan	177	5	394	39	206	11	214	3				2022/2023	No
Switzerland	0		1		1	0	0	1					
Syrian Arab Republic	644	42	707	47	17	46	33	23	7			2011/2011/2019/2021/2023	Yes (2011); No (2019, 2021, 2023)
Tajikistan	1		8		5	2	1	0	6				
Thailand	77	6	93	9	7	1	4	1	3	8		2008/2018	No
Timor-Leste	428	29	504	33	58	18	51	23	2				
Togo	10	2	11	2		1	1						
Tunisia	13		30	1	12	5	2	15					
Türkiye	84	3	240	15	94	61	77	36	41		1	2022	No
Turkmenistan	4		9		5			4	1			2018	No
Uganda	22	2	29	4	2	5	2	5					
Ukraine	6		13		3	1	2		2	3			
United Arab Emirates	11	1	51	5	9	31	11	29				2022/2023	No
United Republic of Tanzania	2		4		2	0	0	2	0				
United States of America	4		5		1	0	1	0		0		2019	Yes
Uruguay	19	3	34	8	14	1	5	4	6			2013/2015/2018	Yes (2013)
Uzbekistan	11		26		14	1	2	13	0		0		

States/entities	Cases transmitted to the Government				Cases clarified by:		Status of person at date of clarification					General allegation		
	Outstanding cases		Total		Government	Sources	At liberty	In detention	Dead	Discontinued cases	Closed cases	GA sent		Response
	Cases	Female	Cases	Female										
Venezuela (Bolivarian Republic of)	28	3	39	4	10	2	2	6	3			2019		No
Viet Nam	2	1	6	1	3	1	2	2	0					
Yemen	29		187		135	9	66	5	73	14		2023		No
Zambia	0		1	1		1		1						
Zimbabwe	5	1	7	2	1	1	1		1			2009		No
State of Palestine	4	1	5	1		1	1							

Annex III

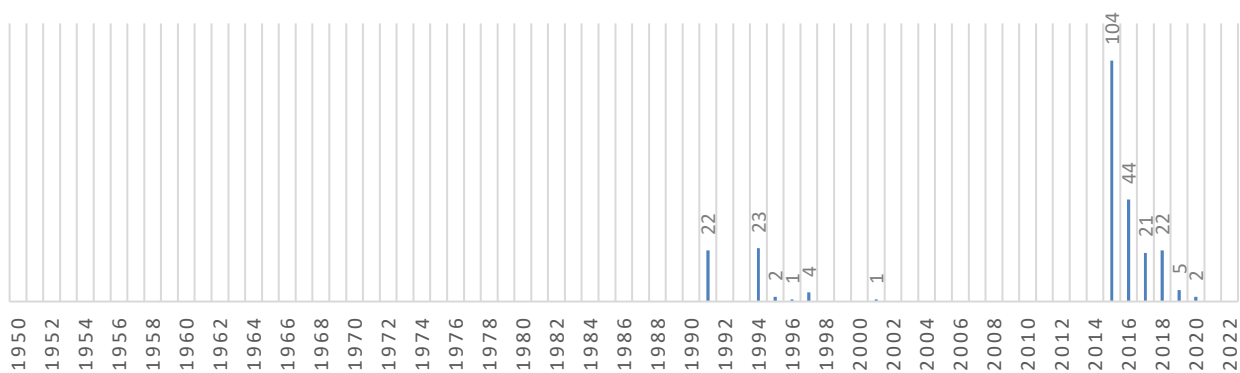
Graphs showing the number of cases of enforced disappearance by country and by year according to the cases transmitted by the Working Group between 1980 and 12 May 2023 (only for countries with more than 100 cases transmitted)¹



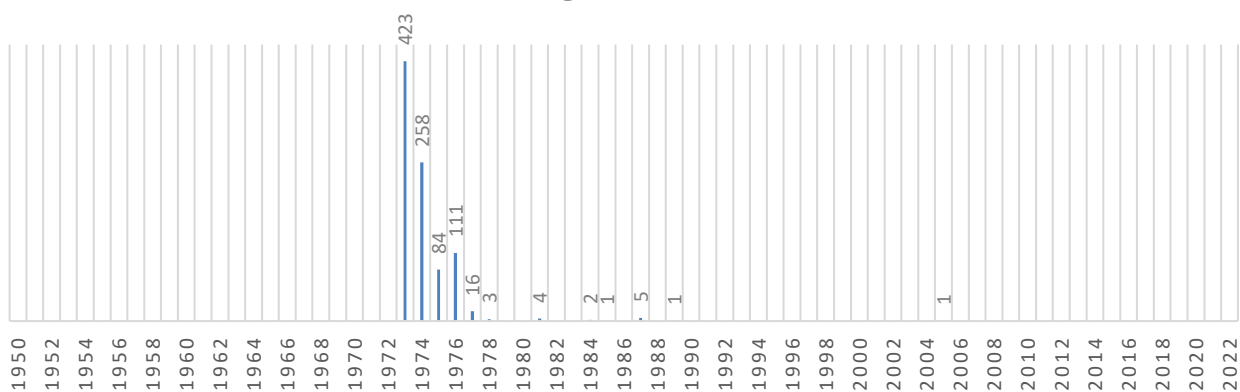
* Ratified the Convention in 2007.

¹ The statistics for the countries marked with asterisk (*) may be not representative since their ratification of the International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance, for the cases of enforced disappearance that occurred afterwards would be dealt with by the Committee on Enforced Disappearances.

BURUNDI

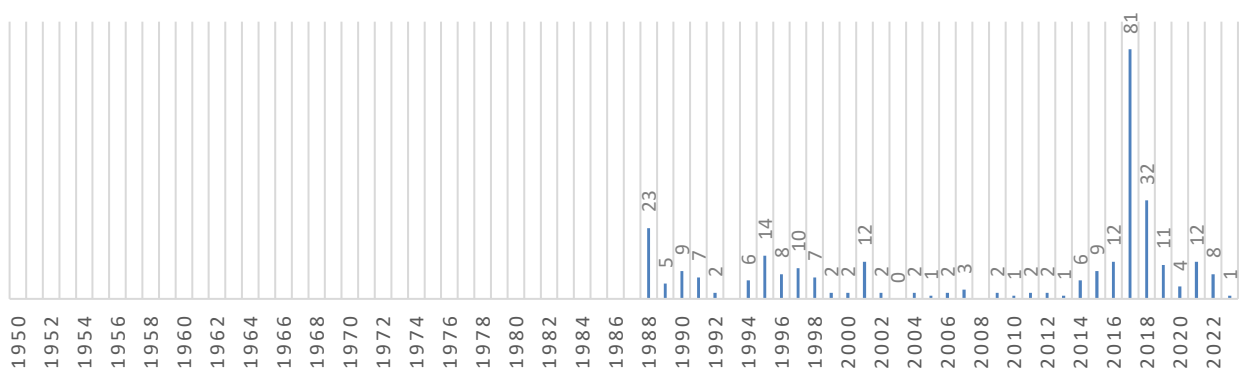


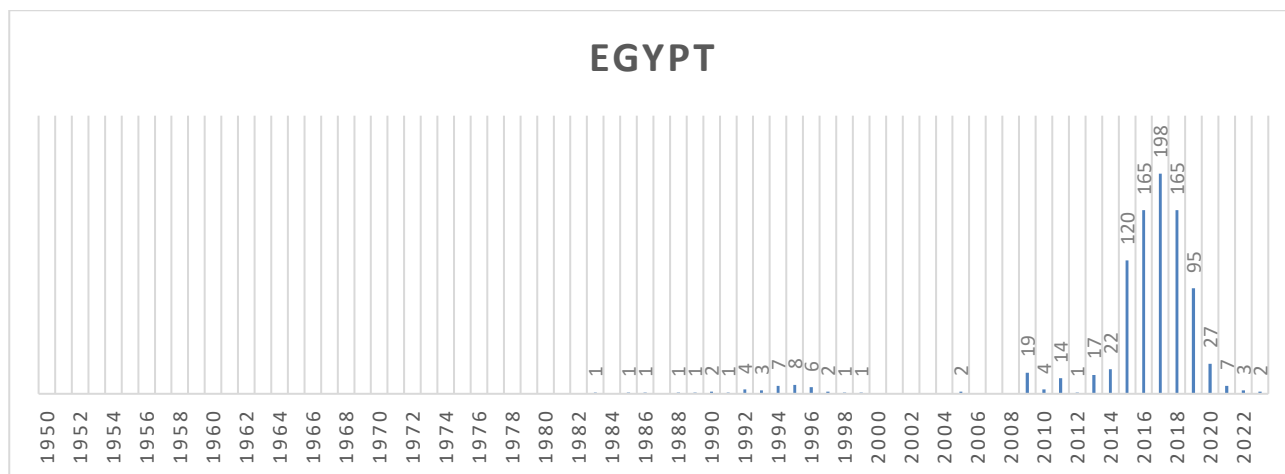
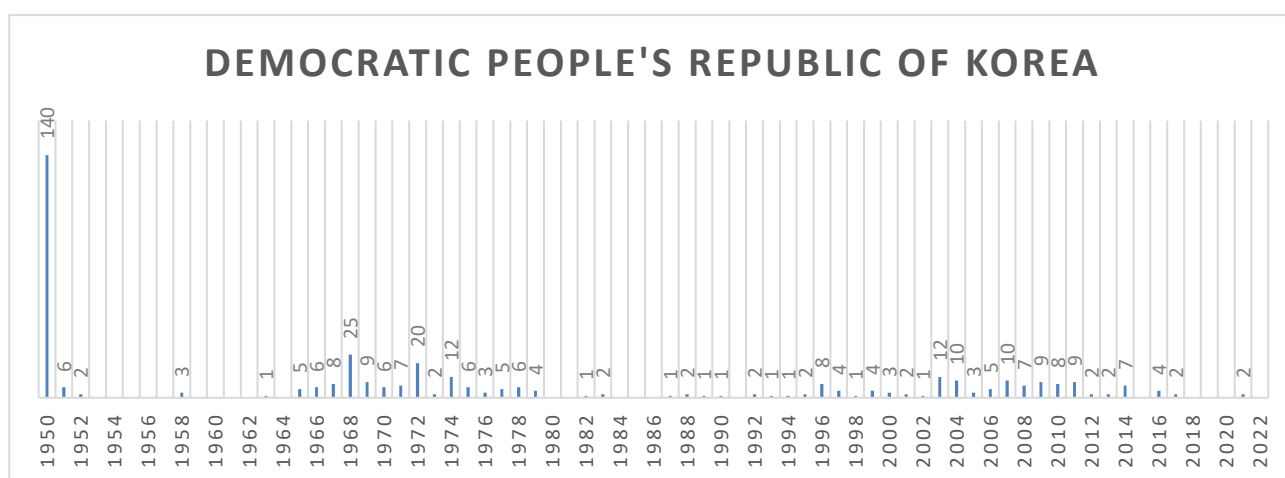
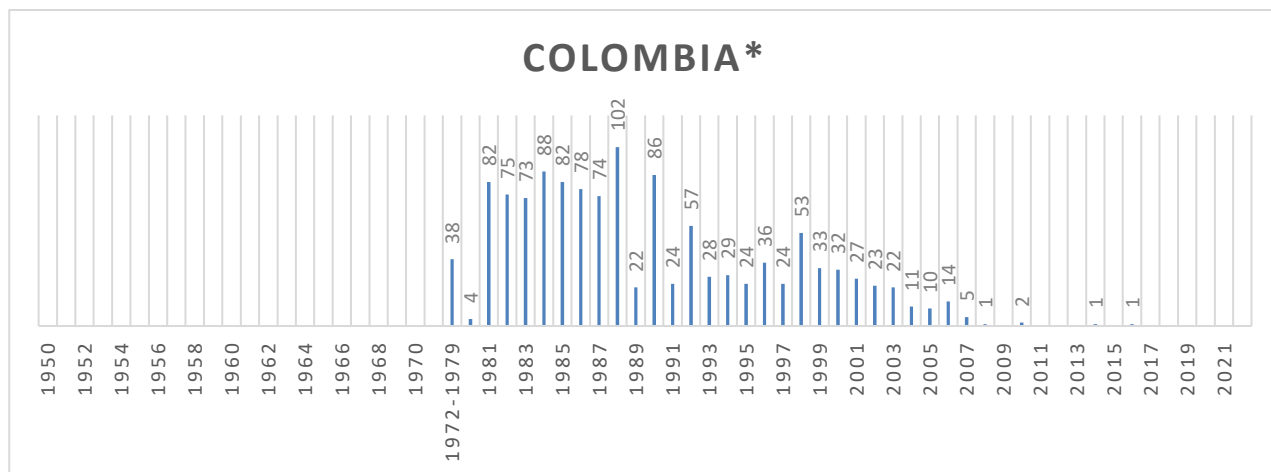
CHILE*

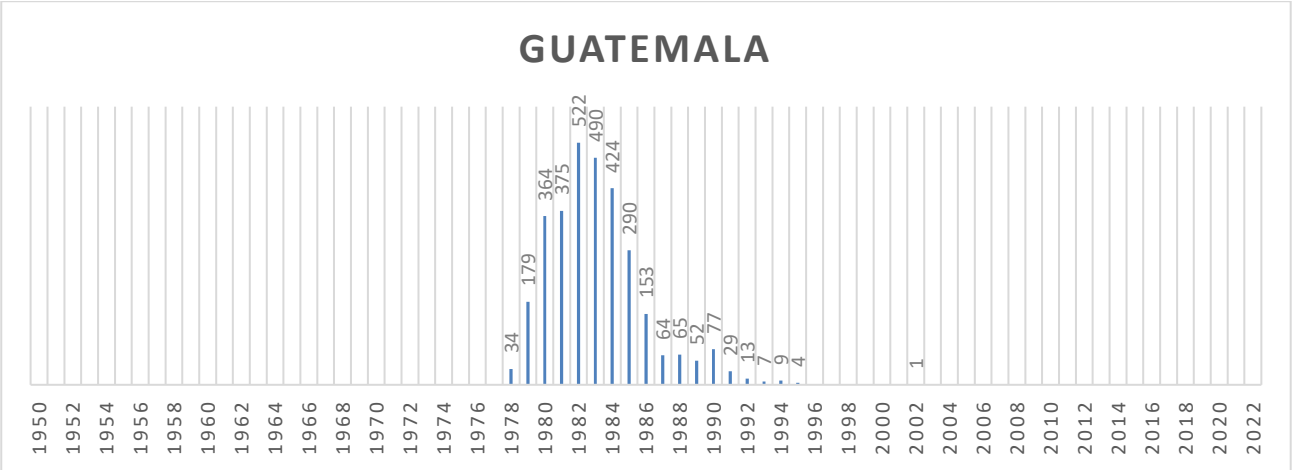
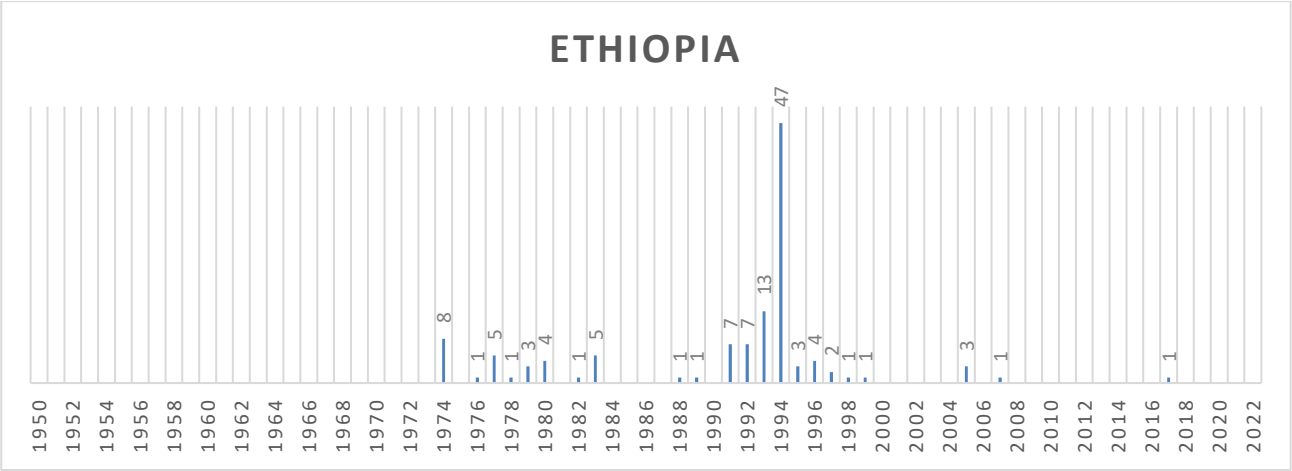
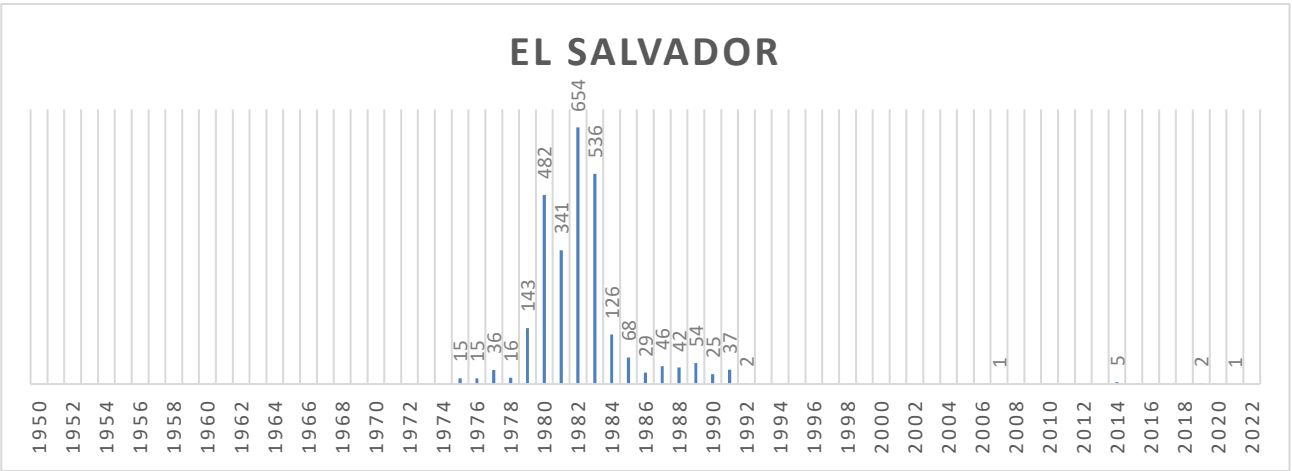


* Ratified the Convention in 2009.

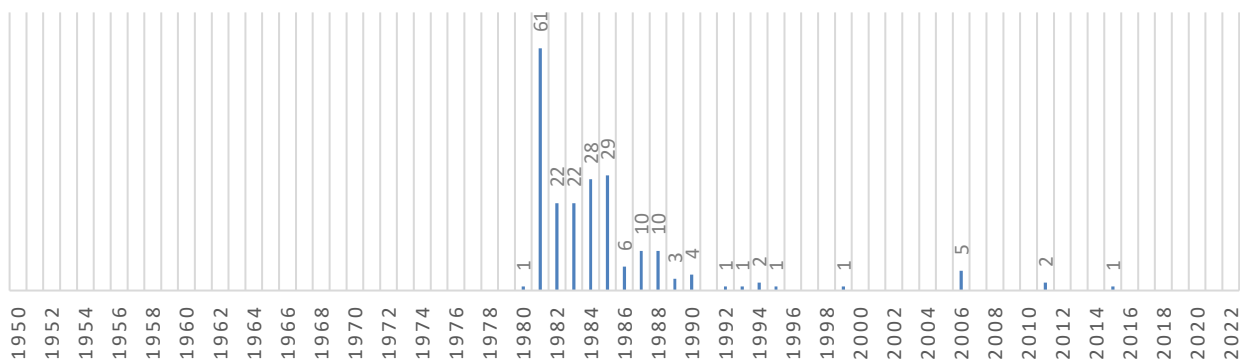
CHINA





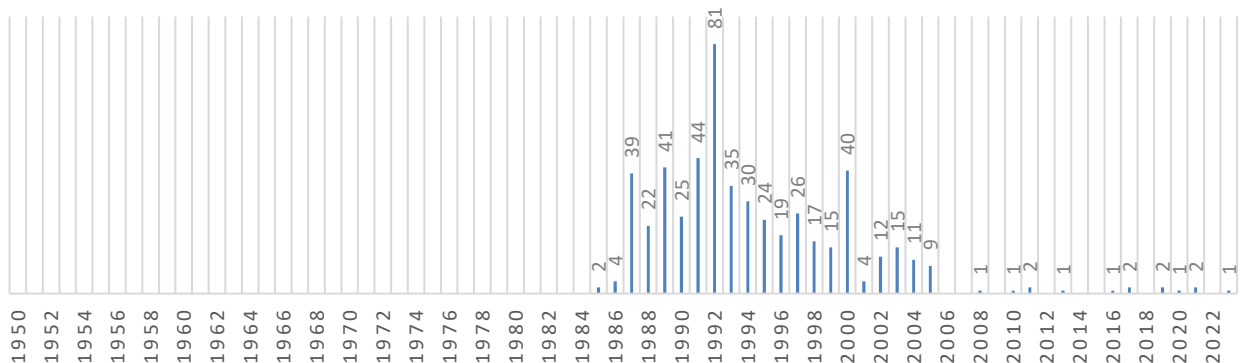


HONDURAS*

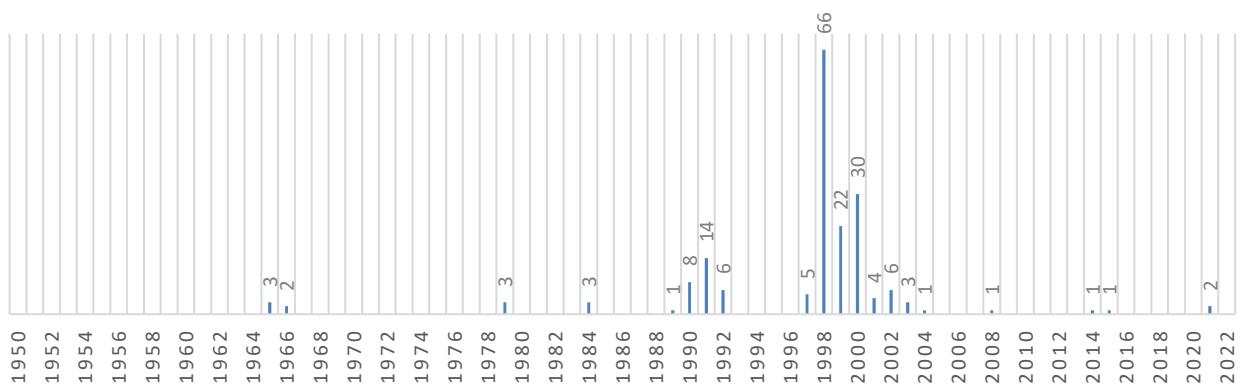


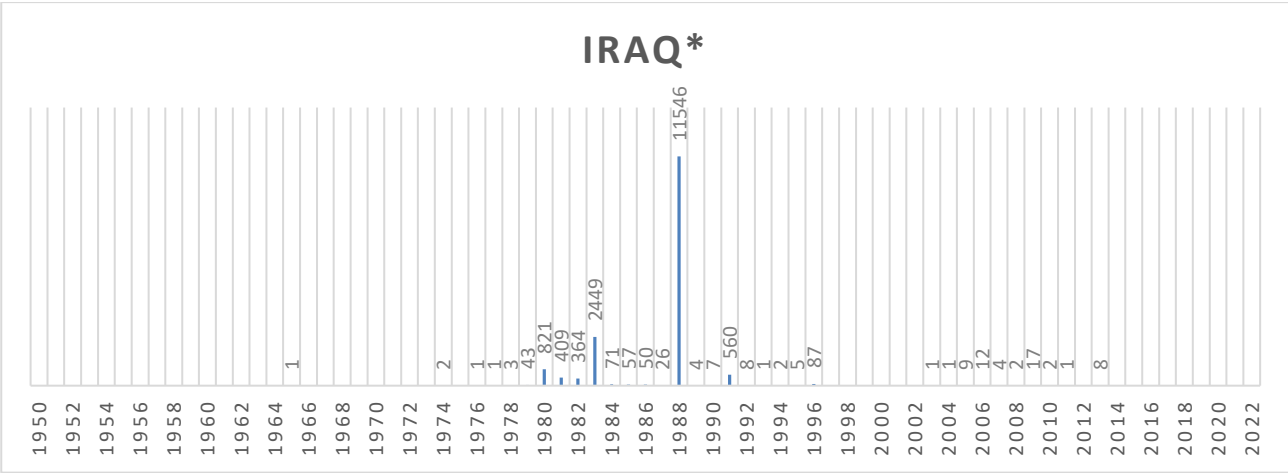
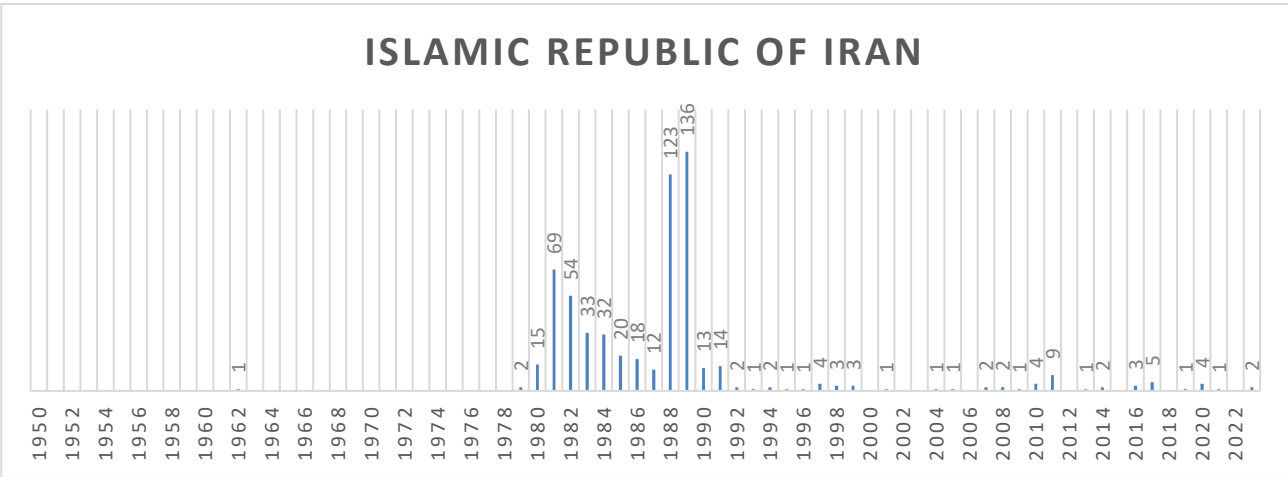
* Ratified the Convention in 2008.

INDIA

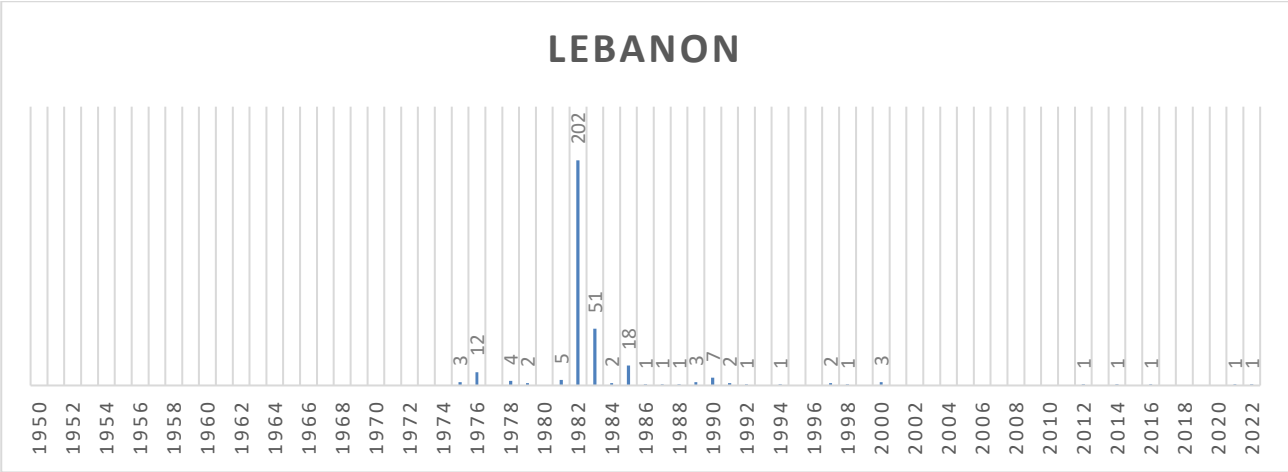


INDONESIA

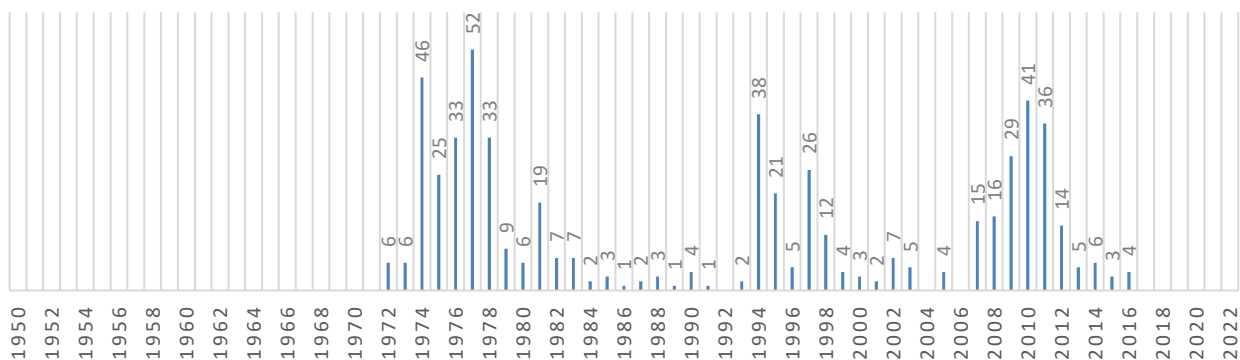




* Ratified the Convention in 2010.

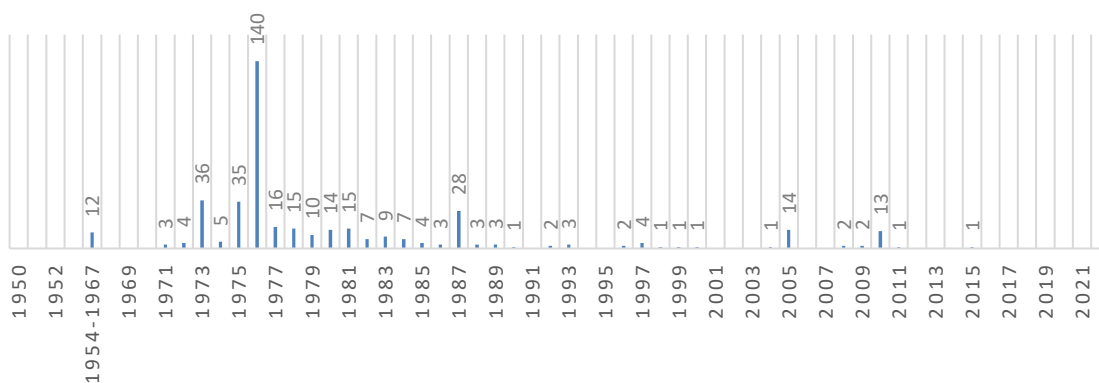


MEXICO*



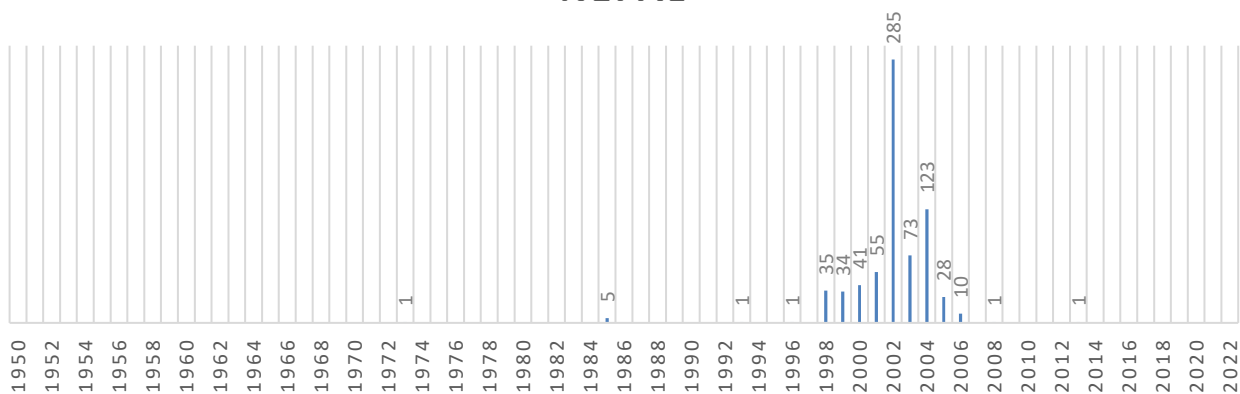
* Ratified the Convention in 2008.

MOROCCO*

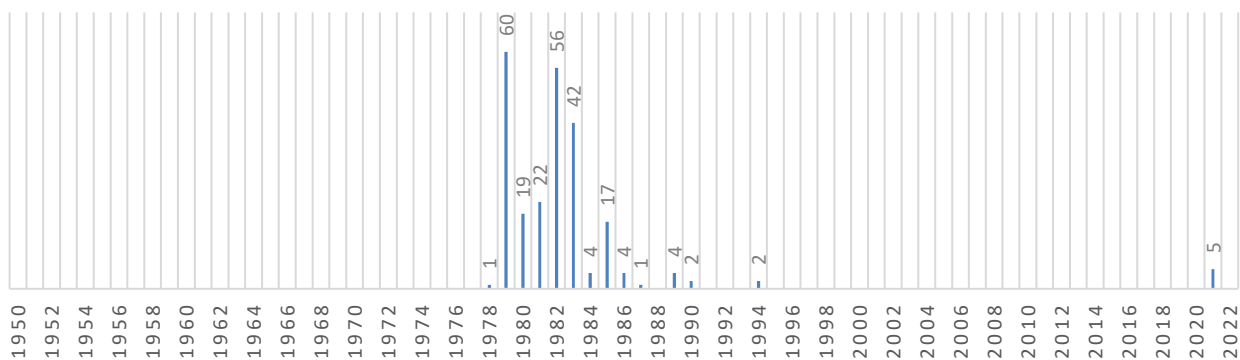


* Ratified the Convention in 2013.

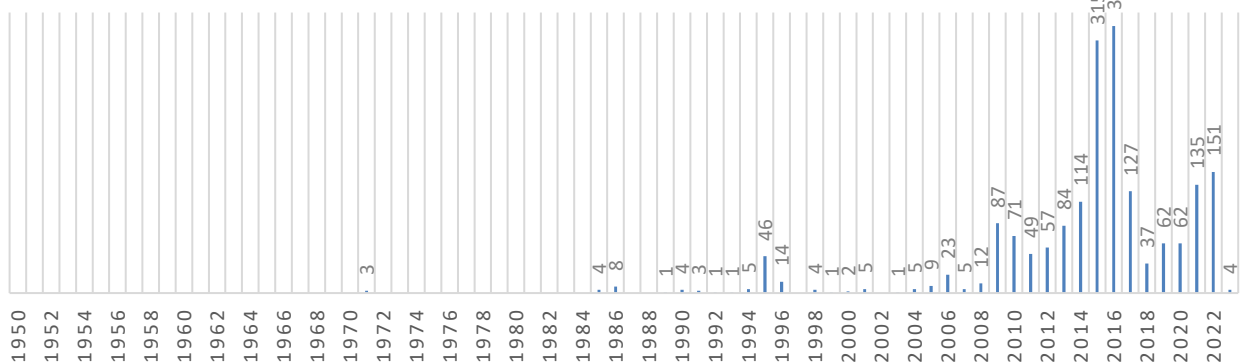
NEPAL



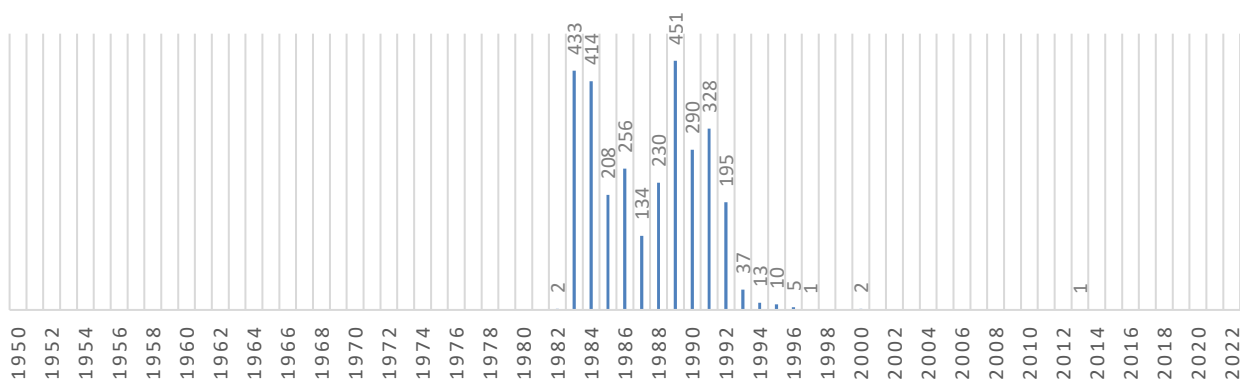
NICARAGUA



PAKISTAN

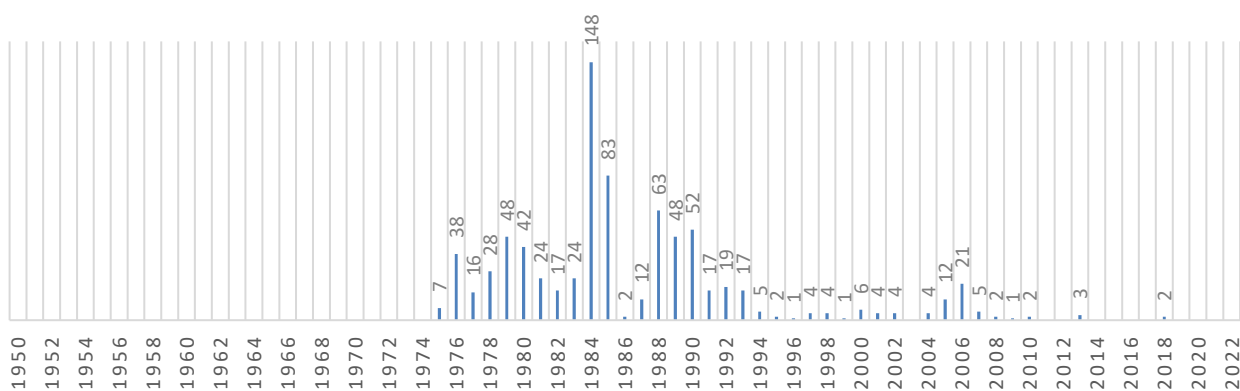


PERU *

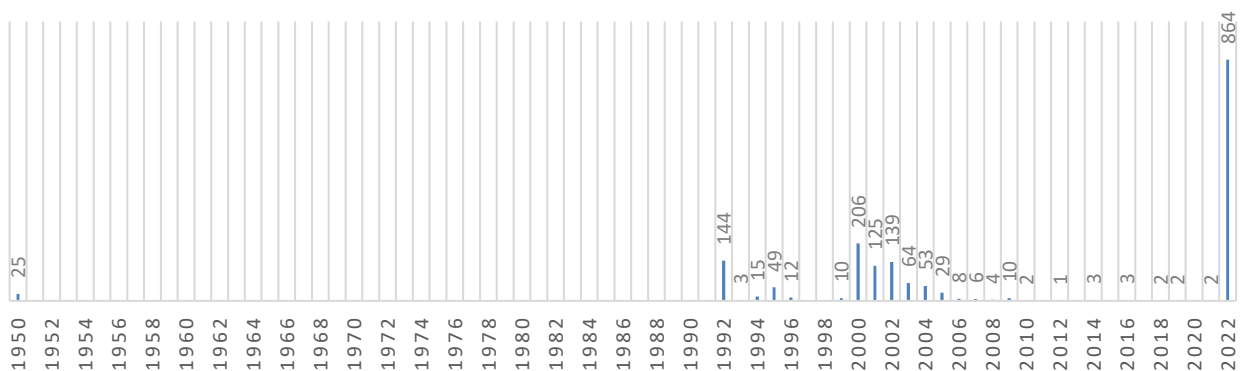


* Ratified the Convention in 2012.

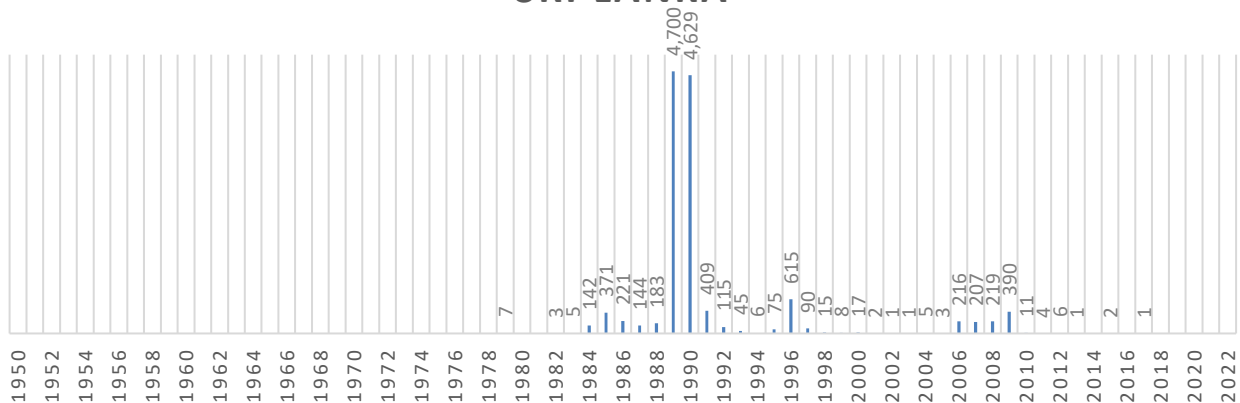
PHILIPPINES



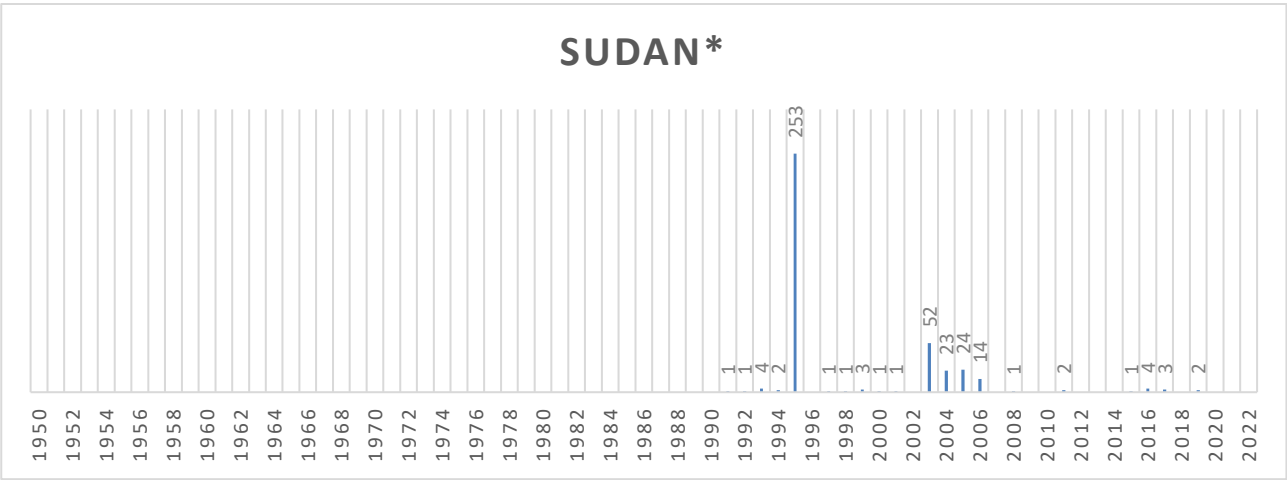
RUSSIAN FEDERATION



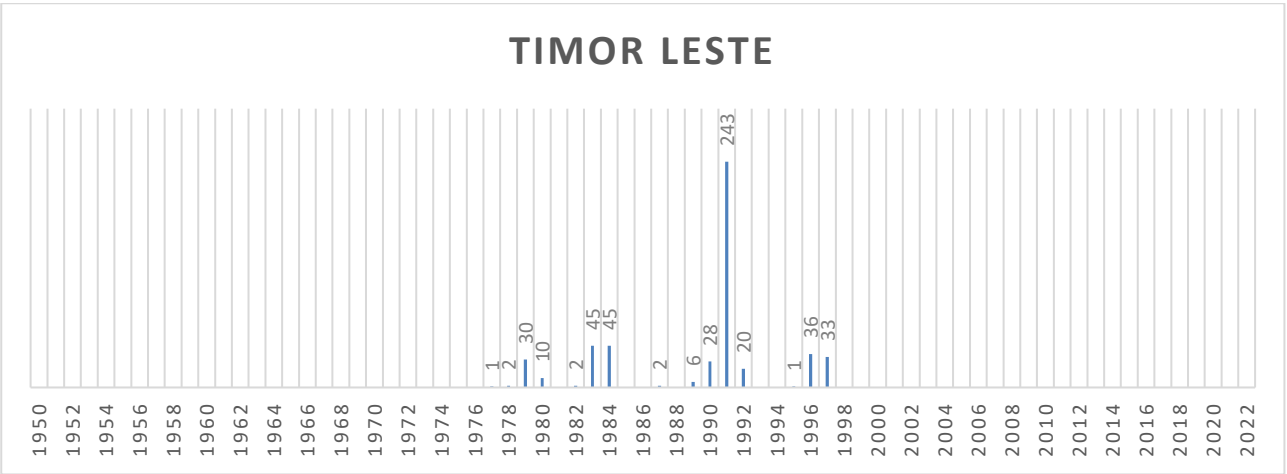
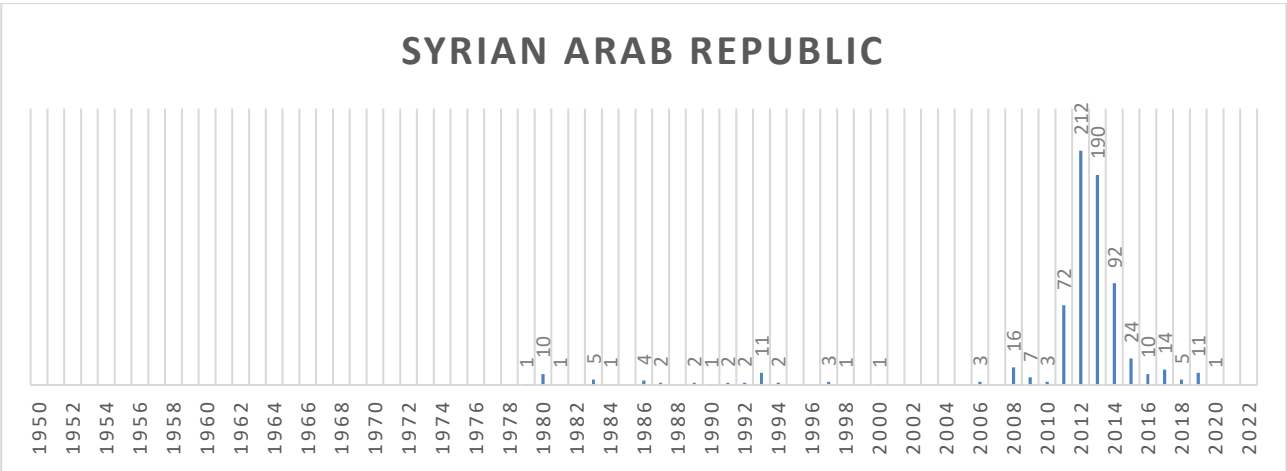
SRI LANKA*



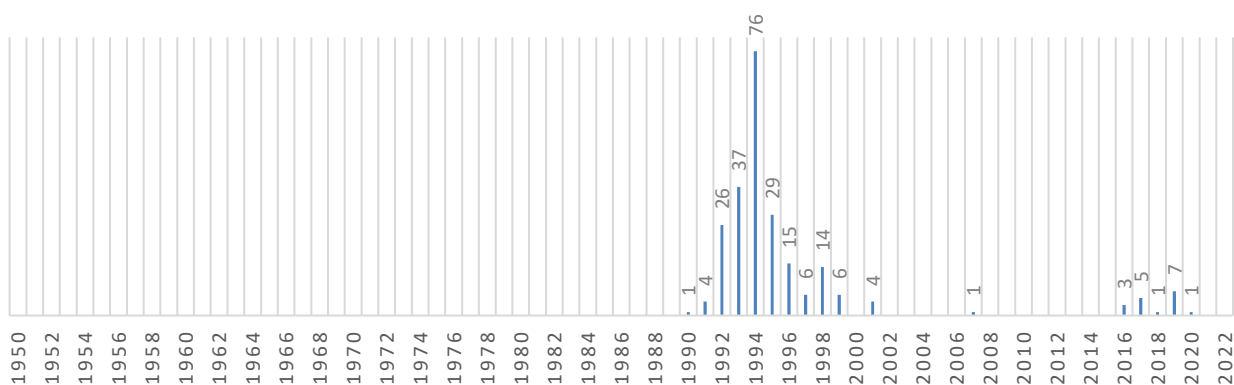
* Ratified the Convention in 2016.



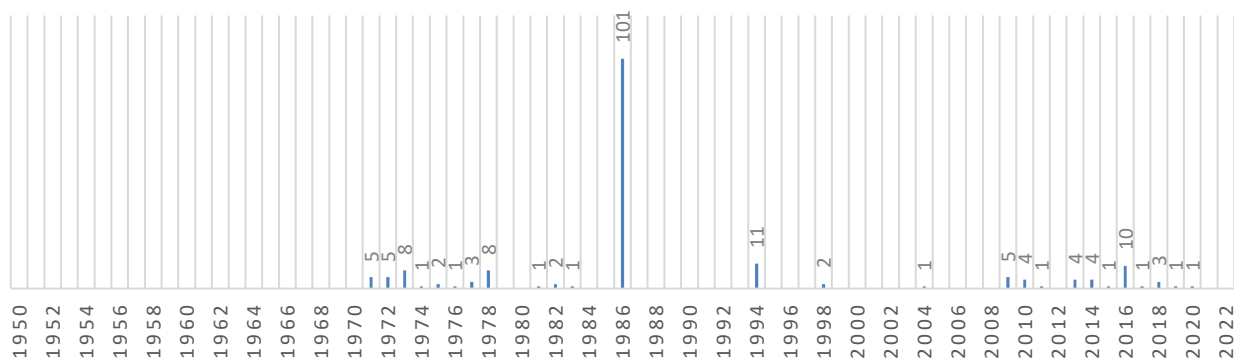
* Ratified the Convention in 2021.



TÜRKİYE

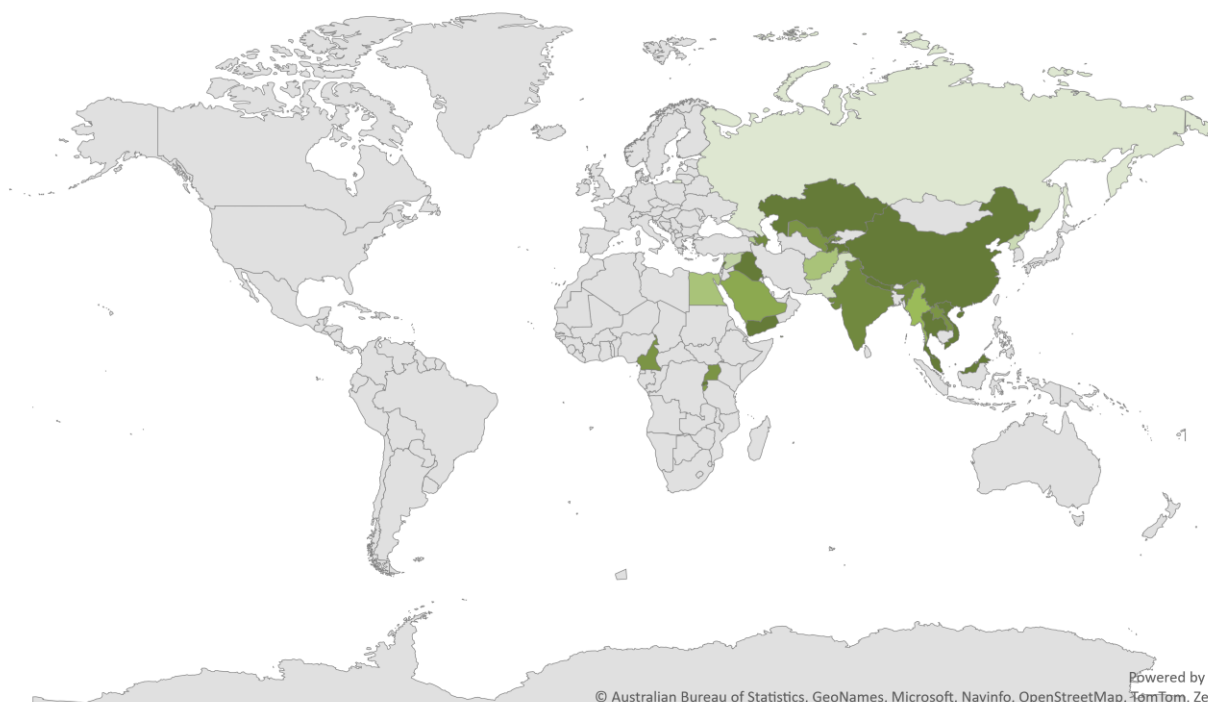


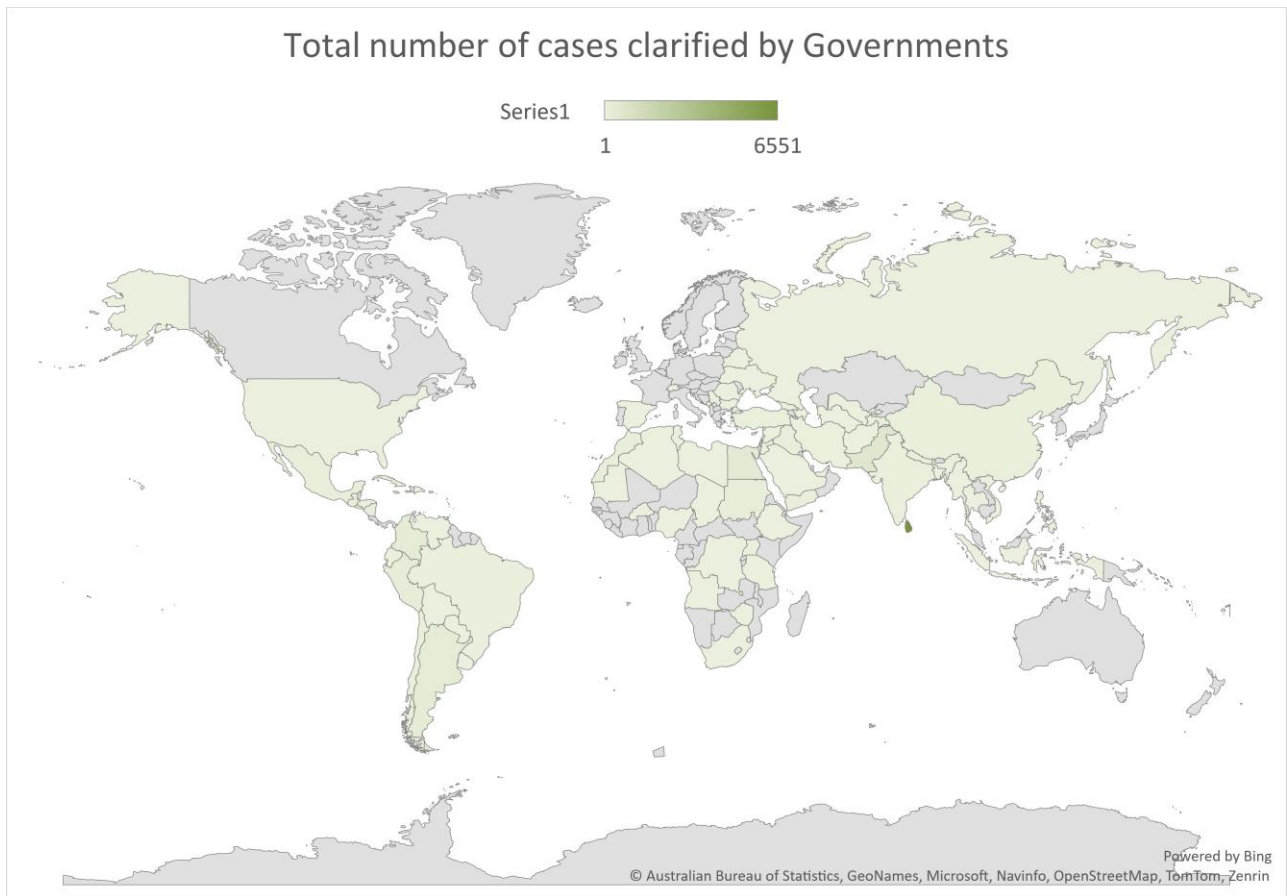
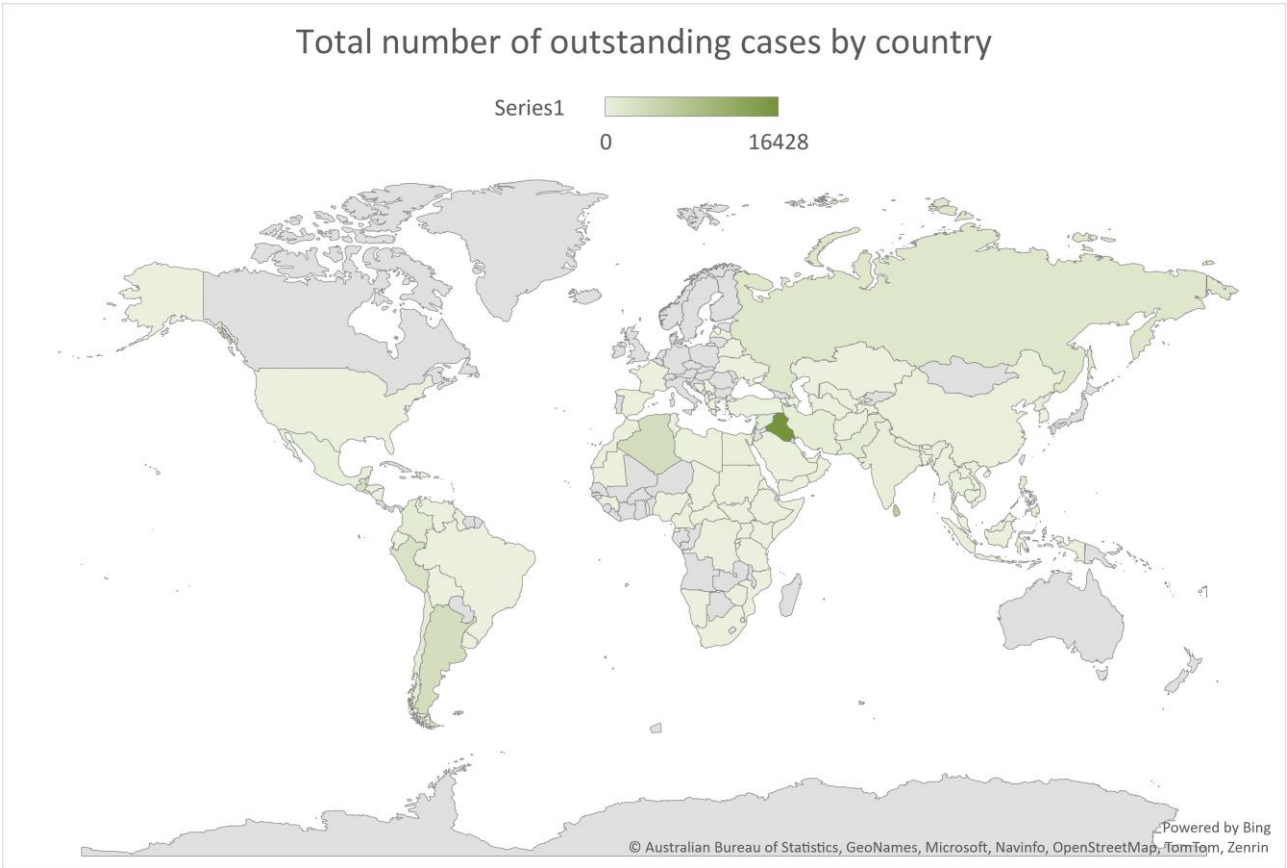
YEMEN



Newly transmitted cases during the reporting period

828 71 42 39 32 18 15 14 13 12 4 2 1





Annex IV

Press releases and statements

1. On 3 June 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) expressing serious concerns about the continued use of excessive force by the Sudanese authorities against peaceful protesters and called for those responsible to be held to account and justice to be served.
2. On 10 June 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) urging the Government of China to cooperate fully with the United Nations human rights system and to grant unhindered access to independent experts who had received and were seeking to address allegations of significant human rights violations and the repression of fundamental freedoms in the country.
3. On 15 July 2022, the Working Group issued a [press release](#) at the end of its country visit to Uruguay.
4. On 7 September 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) expressing profound concerns over systematic human rights violations and their widespread effects on individuals and minorities in the Xinjiang Uyghur Autonomous Region of China. They reiterated their call for the Human Rights Council to convene a special session on China.
5. On 22 August 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) urging the Iranian authorities to stop the persecution and harassment of religious minorities and to end the use of religion to curtail the exercise of fundamental rights.
6. On 28 September 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) demanding to halt the executions of two women sentenced to death in relation to their support for the human rights of LGBT people. One of them, Ms. Sedighi-Hamedani, was reportedly forcibly disappeared for 53 days following her arrest.
7. On 29 September 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms and Treaty Bodies, following the adoption of a statement, issued a [press release](#) emphasizing that illegal intercountry adoptions may violate the prohibition of abduction, sale of, or trafficking in, children and the prohibition of enforced disappearances, and urging States to take action to prevent and eradicate such illicit practices.
8. On 25 October 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) demanding effective accountability for the year-long brutal crackdown on peaceful protests against the October 2021 military coup in Sudan.
9. On 26 October 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) condemning the killings and the crackdown by security forces in Iran on protesters following the death of Ms. Jina Mahsa Amini, including alleged arbitrary arrests and detentions, gender-based and sexual violence, excessive use of force, torture, and enforced disappearance.
10. On 11 November 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) urging Iranian authorities to stop indicting people with charges punishable by death for participation, or alleged participation, in peaceful demonstrations.
11. On 11 November 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) joining the growing chorus of human rights voices expressing fears for the life of Egyptian blogger and activist Mr. Alaa Abdel Fattah and demanding his release.

12. On 22 November 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) emphasizing that the arrest and detention of Kashmiri human rights defender Mr. Khurram Parvez has a chilling effect on civil society, rights activists and journalists in the region, [reiterating their call](#) for his immediate and unconditional release by the Indian Government.

13. On 1 December 2022, the Working Group, together with other Special Procedures' mechanisms, issued a [press release](#) expressing concern that a Jordanian citizen may soon be executed for drug offences that do not meet the threshold for "most serious crimes". The experts said that, while in pre-trial detention, Mr. Abo al-Kheir was reportedly tortured, held incommunicado, forcibly disappeared and eventually forced to sign a false confession.

14. On 13 December 2022, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, to mark the ten-year anniversary of the enforced disappearance of development worker Mr. Sombath Somphone, urging the authorities to effectively search and thoroughly investigate all cases of enforced disappearance. The mandate holders reiterated their call upon the Laotian authorities to request international assistance and refrain from undertaking any measures that would violate the spirit and purpose of the International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance, signed by the authorities in 2008.

15. On 17 January 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, condemning Iran's arbitrary detention of Mr. Olivier Vandecasteele and demanding his immediate release, after the Belgian aid worker was recently sentenced to a cumulative 40-year jail term by a court in Tehran.

16. On 31 January 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, calling for an immediate independent investigation into gross human rights abuses and possible war crimes and crimes against humanity, including enforced disappearances, committed in Mali since 2021 by Government forces and the private military contractor known as the "Wagner Group".

17. On 16 February 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, expressing grave concern about reports that at least 10 boys, some as young as 12 years old were allegedly taken away from Camp Roj during the night of 31 January 2023 by the *de facto* authorities in North-east Syria.

18. On 20 February 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, demanding answers about the fate and whereabouts of two disappeared Mexican human right defenders, Ricardo Lagunes and Antonio Díaz, and urging the Government of Mexico to investigate their disappearance and bring the perpetrators to justice.

19. On 6 March 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, expressing deep concern about ongoing allegations of repression, arbitrary killings, arrests, detention, and enforced disappearances of demonstrators in Peru and urged authorities to establish a genuine dialogue with the people to end the country's political crisis and thoroughly investigate the allegations, holding perpetrators accountable.

20. On 10 March 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, expressing alarm about the recruitment of prisoners serving sentences in Russian correctional facilities for the private military and security contractor known as the "Wagner Group".

21. On 30 March 2023, the Working Group issued a [press release](#) at the end of its country visit to Honduras.

22. On 9 May 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, strongly condemning several recent executions and warning that executions following flawed trials were tantamount to arbitrary deprivation of life under international law. One of those executed, Mr. Habib Chaab, a Swedish-Iranian national from the Ahwazi Arab minority, was detained since October 2020 after he was

kidnapped in Turkey and transferred to the Islamic Republic of Iran, under circumstances that might amount to enforced disappearance.

23. On 11 May 2023, the Working Group issued a [press release](#), jointly with other Special Procedures' mandate holders, on the occasion of the special session of the Human Rights Council on the situation in Sudan.
